جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم السياسية و الحقوق

قسم : الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الميدان : الحقوق والعلوم السياسية

تخصص: القانون العام الإقتصادي

مذكرة بعنوان :

التعاون الدولي لحماية البيئة

من إعداد الطلبة

- الخدير شبوعات
- محمد أكرم صيد

تحت إشراف الأستاذة:

وسيلة عبادة

أعضاء اللجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	الاسم و اللقب
رئيسا	أستاذة تعليم العالي	بن ناصر بوطيب
مناقشا	أستاذ محاضر ب	حيزية بن ساسي
مشرفا	أستاذ محاضر ب	وسيلة عبادة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة قاصدي مرباح ورقلة

التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز بحث

(ملحق القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله.

إسم ولقب الطالب	التخصص	رقم بطاقة التعريف الوطنية	تاريخ الاصدار
1. الخذير شيوخات	قانون إقتصادي	109881089004990004	2018/09/30
2. محمد أكرم العيد	قانون إقتصادي	100031089016930004	2026/03/29

المسجل (ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية بورقلة قسم الحقوق

و المكلف (ة) بانجاز أعمال بحث مذكرة ماستر، عنوانها:

التعاون الدولي لحماية البيئة

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2026/05/03

1. توقيع المعني (ة)
2. توقيع المعني (ة)

شكر و عرفان

نتقدّم نحنُ بخالصِ الشكرِ وعظيمِ الامتنان إلى الأستاذة المشرفة عبادة وسيلة ، على ما قدّمته لنا من توجيهاتٍ قيّمة وإشرافٍ متميّز، وعلى ما أحاطتنا به من اهتمامٍ ومتابعةٍ طوال مراحل إنجاز هذا العمل، مما كان له بالغُ الأثر في إخراجه في أحسن صورة.

كما نتوجّه نحنُ بجزيلِ الشكرِ والتقدير إلى إدارة قسم الحقوق، على ما قدّمته من دعمٍ وتسهيلات، وعلى جهودها المبذولة في توفير الظروف الملائمة التي ساعدتنا على إتمام هذا العمل في أفضل الظروف.

فلكم منّا جميعاً أسمى عبارات الشكر والعرفان، مقرونةً بخالص الاحترام والتقدير.

الإهـــــداء

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أهدي هذه المذكرة إلى والديّ الكريمين، تقديرًا لما قدماه لي من دعم وتضحيات طيلة مسيرتي الدراسية، وإلى كل أفراد عائلتي الذين كانوا سندًا لي في مختلف المراحل.

كما أتقدم بإهدائي هذا إلى أساتذتي الأفاضل، الذين أناروا لي طريق العلم والمعرفة، وكان لتوجيهاتهم أثر بالغ في تكويني الأكاديمي.

وإلى كل زملائي وأصدقائي الذين رافقوني خلال هذا المشوار الجامعي، وتقاسموا معي لحظات الاجتهاد والطموح.

وإلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع، راجيًا من الله التوفيق والسداد

صيد محمد أكرم

.

الإهـــــداء

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ﴾

إلى أمي الحبيبة، نبع الحنان والدعاء،

وإلى روح أبي الطاهرة، رحمه الله وأسكنه فسيح جناته،

وإلى زوجتي وبناتي وإخوتي، سند العمر ورفقة الطريق،

أهدي هذا العمل المتواضع عربون محبة ووفاء،

فبكم يزهر الأمل وتكتمل الحكاية

شبوعات الخدير

مقدمـــــــــة

مقدمة .....

أصبحت حماية البيئة في الوقت الحاضر من القضايا الأساسية التي تحظى باهتمام كبير من طرف المجتمع الدولي ، وذلك بسبب التزايد المستمر للمشكلات البيئية التي باتت تشكل خطراً حقيقياً على الإنسان والطبيعة معاً.

فالتطور الصناعي والتكنولوجي الذي عرفه العالم، رغم ما حققه من تقدم ورفاهية، أدى في المقابل إلى ظهور العديد من الأضرار البيئية مثل تلوث الهواء والمياه، والتغيرات المناخية، والتصحر، والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية . ومع مرور الوقت اتضح أن هذه المشكلات لا تتوقف عند حدود دولة معينة ، بل تمتد آثارها إلى مختلف دول العالم، الأمر الذي جعل حماية البيئة مسؤولية جماعية تت طلب تعاوناً دولياً قائماً على أسس قانونية وتنظيمية واضحة.

وفي ظل التحديات البيئية المتزايدة التي يشهدها العالم ، أصبحت حماية البيئة من أبرز أولويات المجتمع الدولي، حيث تزايد الاهتمام العالمي بالقضايا البيئية من خلال عقد المؤتمرات الدولية، وإبرام الاتفاقيات ، وإنشاء المنظمات المختصة، بهدف مواجهة المخاطر البيئية وضمان استدامة الموارد الطبيعية للأجيال الحاضرة والمستقبلية.

ومن هذا المنطلق ، برز التعاون الدولي كوسيلة ضرورية لمواجهة التحديات البيئية التي تعجز الدول عن التصدي لها بشكل منفرد ، خاصة أن البيئة تعد من المصالح المشتركة للإنسانية جمعاء . فالتعاون بين الدول يسمح بتبادل الخبرات والمعلومات ، ووضع قواعد قانونية واتفاقيات دولية تهدف إلى الحد من التلوث والمحافظة على التوازن البيئي وتحقيق التنمية المستدامة.

كما ساهمت المنظمات الدولية والمؤتمرات العالمية في ترسيخ الاهتمام الدولي بالبيئة ، من خلال الدعوة إلى ضرورة التنسيق بين الدول والعمل المشترك من أجل حماية الموارد الطبيعية وضمان حق الإنسان في العيش داخل بيئة سليمة وآمنة.

وتبرز أهمية هذا الموضوع في كونه يرتبط ارتباطاً مباشراً بحياة الإنسان ومستقبل الأجيال القادمة، فالبيئة السليمة أصبحت شرطاً أساسياً لتحقيق التنمية والاستقرار . كما أن دراسة التعاون او القانون الدولي لحماية البيئة تسمح بفهم:

- الدور الذي يؤديه القانون الدولي في تنظيم العلاقات بين الدول في المجال البيئي.
- وتوضيح مدى فعالية الاتفاقيات الدولية في مواجهة الأخطار البيئية المتزايدة.

وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز الدور الذي يؤديه التعاون الدولي في مجال حماية البيئة ، وبيان مدى أهمية او اهداف القواعد القانونية الدولية في مواجهة المشكلات البيئية المعاصرة التي أصبحت تهدد استقرار العالم بأسره. كما تسعى الدراسة إلى توضيح مفهوم التعاون الدولي البيئي وبيان أهم الآليات القانونية والمؤسساتية التي يعتمد عليها المجتمع الدولي من أجل تحقيق حماية فعالة للبيئة.

وتهدف الدراسة كذلك إلى التعرف على مختلف الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي ساهمت في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي، مع بيان دور المنظمات الدولية في تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى الحد من التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية. كما ترمي الدراسة إلى إبراز العلاقة القائمة بين حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، وبيان مدى التزام الدول بتطبيق المبادئ الدولية المتعلقة بحماية البيئة.

ومن بين الأهداف أيضاً محاولة الوقوف على أهم التحديات التي تواجه التعاون الدولي البيئي، خاصة ما يتعلق بتفاوت المصالح بين الدول المتقدمة والدول النامية، ومدى تأثير ذلك على فعالية القواعد القانونية الدولية في حماية البيئة.

أمام التزايد المستمر للمشكلات البيئية واتساع آثارها لتشمل مختلف دول العالم، أصبح من الضروري البحث عن آليات قانونية دولية فعالة تضمن حماية البيئة وتحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية والمحافظة على الموارد الطبيعية.

كما أن التطورات التي يشهدها القانون الدولي البيئي جعلت من هذا الموضوع مجالاً مهماً للبحث والدراسة، خاصة في ظل الحاجة المستمرة إلى تعزيز التعاون الدولي لمواجهة التحديات البيئية الراهنة والمستقبلية.

ورغم تعدد الاتفاقيات الدولية والجهود الأممية المبذولة في هذا المجال، إلا أن الواقع لا يزال يشهد استمرار العديد من التهديدات البيئية ، الأمر الذي يثير التساؤل حول فعالية التعاون الدولي في تحقيق الحماية المطلوبة للبيئة . وعليه تتمثل الإشكالية الرئيسية للدراسة في التساؤل الآتي:

هل ساهم التعاون الدولي في حماية البيئة ؟

اعتمدت التعاون او القانون الدولي على المنهج الوصفي من خلال وصف وتحليل القواعد القانونية الدولية المتعلقة بحماية البيئة، ودراسة الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية ذات الصلة. كما تم الاستعانة بالجانب التاريخي لتتبع تطور الاهتمام الدولي بالبيئة، إضافة إلى المنهج المقارن في بعض الجوانب لبيان اختلاف مواقف الدول وآليات التعاون الدولي البيئي.

و للإجابة على الإشكالية ارتئينا الاطلاع على الدراسات السابقة حيث حظي موضوع التعاون الدولي لحماية البيئة باهتمام كبير من قبل الباحثين في مجال القانون الدولي، حيث تناولت العديد من الدراسات موضوع حماية البيئة من جوانب مختلفة ، سواء من حيث تطور القانون الدولي البيئي أو من حيث فعالية الاتفاقيات الدولية في مواجهة المشكلات البيئية.

ومن بين الدراسات السابقة، دراسة للباحث محمد بلفضل[1] بعنوان: القانون الدولي البيئي وإشكالية التنمية المستدامة ، وقد ركزت الدراسة على العلاقة بين القانون الدولي البيئي والتنمية

[1] محمد بلفضل ، القانون الدولي البيئي وإشكالية التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير ، قانون عام ،جامعة السانية ، وهران ، سنة 2023.

المستدامة، مع محاولة الإجابة على إشكالية مدى قدرة القانون الدولي البيئي على تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية وضرورة حماية البيئة.

كما توجد دراسة للباحثين محمد علي حسون وطايري يوسف[2] بعنوان: نشر القانون الدولي الإنساني كآلية لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، منشورة سنة 2022 بمجلة حقوق الإنسان والحريات العامة ، وقد تناولت الدراسة دور قواعد القانون الدولي الإنساني في حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة ، وسعت للإجابة على إشكالية مدى مساهمة نشر قواعد القانون الدولي الإنساني في تحقيق حماية فعالة للبيئة زمن النزاعات المسلحة.

وتتقاطع هذه الدراسات مع موضوع بحثنا في اهتمامها بحماية البيئة ضمن إطار القانون الدولي ، غير أن دراستنا تتميز بالتركيز على التعاون الدولي البيئي كآلية شاملة لحماية البيئة وبيان مدى فعالية الجهود الدولية في التصدي للمشكلات البيئية المعاصرة.

و أثناء إعداد هذه الدراسة تمت مواجهة مجموعة من الصعوبات ، من أهمها صعوبة الإحاطة بجميع جوانب موضوع التعاون الدولي لحماية البيئة ، نظراً لاتساعه وتشعبه وارتباطه بعدة مجالات قانونية وسياسية واقتصادية.

كما تمثلت بعض الصعوبات في كثرة الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة ، وتعدد النصوص القانونية الدولية ، الأمر الذي استوجب بذل جهد كبير في جمع المعلومات وتحليلها. إضافة إلى ذلك، فإن القانون الدولي البيئي وتطوره المستمر جعلا من الصعب الإلمام بجميع المستجدات المرتبطة به.

[2] محمد علي حسون ، يوسف طايري ، نشر القانون الدولي الإنساني كآلية لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة ، سنة 2022.

ومن بين تعداد المراجع المتخصصة باللغة العربية مقارنة بالمراجع الأجنبية ، خاصة فيما يتعلق بالدراسات الحديثة المرتبطة بالتغيرات البيئية والتعاون الدولي البيئي، فضلاً عن صعوبة الوصول إلى بعض الوثائق والاتفاقيات الدولية الحديثة.

من أجل الإحاطة بجوانب موضوع التعاون الدولي لحماية البيئة ، ومعالجة الإشكالية المطروحة بصورة قانونية ومنهجية ، تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين رئيسيين ، يندرج تحت كل فصل مجموعة من المباحث والمطالب التي تتناول مختلف الجوانب المرتبطة بالموضوع.

الفصل الأول: الإطار القانوني للتعاون الدولي في حماية البيئة

الفصل الأول:..... الإطار القانوني للتعاون الدولي في حماية البيئة

أصبحت قضايا البيئة في الوقت الحاضر من أهم المواضيع التي تشغل اهتمام الدول ، وذلك بسبب التدهور المتزايد الذي تشهده الموارد الطبيعية واختلال التوازن البيئي نتيجة النشاط البشري المتسارع . فلم تعد المشاكل البيئية تقتصر على حدود دولة معينة ، بل امتدت آثارها لتشمل مختلف أنحاء العالم ، الأمر الذي جعل من الضروري قيام تعاون دولي لمواجهتها.

وفي هذا الإطار، ظهر القانون الدولي للبيئة كوسيلة لتنظيم العلاقات بين الدول في مجال حماية البيئة ، من خلال وضع قواعد ومبادئ تهدف إلى الحد من الأضرار البيئية وتحقيق نوع من التوازن بين استغلال الموارد الطبيعية والحفاظ عليها. كما ساهمت الجهود الدولية، من خلال المؤتمرات والاتفاقيات ، في تعزيز هذا التوجه وإبراز أهمية العمل الجماعي في مواجهة التحديات البيئية.

وعليه، يهدف هذا الفصل إلى إبراز الإطار القانوني للتعاون الدولي في مجال حماية البيئة، من خلال التطرق إلى المفاهيم الأساسية المرتبطة به ، ثم عرض أهم مظاهر هذا التعاون على المستوى الدولي.

[1]ياسر محمد فاروق المنياوي، المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 14.

[2]صلاح محمود بدرالدين ، ص 17.

[3] عبد الرزاق المقري ، ص 265.

الفصل الأول:..... الإطار القانوني للتعاون الدولي في حماية البيئة

المبحث الأول: ماهية القانون الدولي لحماية البيئة

أصبحت حماية البيئة من المواضيع المهمة التي حظيت باهتمام كبير على المستوى الدولي، خاصة مع تزايد المشاكل البيئية التي تهدد الإنسان والموارد الطبيعية . ولم تعد هذه المشاكل تقتصر على دولة واحدة، بل أصبحت ذات طابع عالمي ، مما استدعى تدخل القانون الدولي لتنظيم هذا المجال . ويُقصد بالقانون الدولي للبيئة مجموعة القواعد التي تهدف إلى حماية البيئة والمحافظة على مواردها من خلال تنظيم سلوك الدول . كما ساهمت التشريعات الوطنية، ومنها التشريع الجزائري ، في تعزيز هذه الحماية من خلال سن قوانين خاصةومن هنا برزت أهمية التعاون الدولي كوسيلة أساسية لمواجهة التحديات البيئية ، خاصة في ظل ارتباط البيئة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية. [3]

المطلب الأول: مفهوم التعاون الدولي لحماية البيئة

يعتبر التعاون الدولي في مجال حماية البيئة من أهم الوسائل التي اعتمدها المجتمع الدولي لمواجهة المشاكل البيئية المعاصرة. ويعود ذلك إلى كون هذه المشاكل، مثل التلوث وتغير المناخ ، لا تعترف بالحدود الجغرافية للدول، بل تمتد آثارها لتشمل عدة دول في نفس الوقت. كما أثبت الواقع أنه لا يمكن لأي دولة ، مهما كانت إمكانياتها، أن تتصدى بمفردها لهذه التحديات ، مما يجعل التعاون الدولي ضرورة حتمية وليس مجرد خيار.

وفي هذا الإطار، سعى المجتمع الدولي إلى تنظيم هذا تعاون من خلال وضع قواعد ومبادئ تلزم الدول بالتنسيق فيما بينها لحماية البيئة . وعليه ، فإن فهم التعاون الدولي في المجال البيئي يقتضي تحديد مفهومه ، وبيان أسسه القانونية، وكذا إبراز أهم المبادئ التي يقوم عليها.[4]

---

[3] ياسر محمد فاروق المنياوي، المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 14.

[4] صالح محمد محمود بدر الدين، الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث، القاهرة، دار النهضة العربية، 2006، ص 17.

الفرع الأول: تعريف التعاون الدولي البيئي

يُعدّ التعاون الدولي البيئي من المفاهيم الأساسية التي فرضت نفسها في ظل التحولات التي شهدها العالم المعاصر، خاصة مع تزايد حدة المشكلات البيئية الناتجة عن النشاط البشري والتطور الصناعي والتكنولوجي. فقد أدى الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية ، وارتفاع معدلات التلوث بمختلف أشكاله، إلى بروز أخطار بيئية تهدد التوازن الطبيعي واستمرارية الحياة على كوكب الأرض. ولم تعد هذه المشكلات مقتصرة على نطاق الدولة الواحدة ، بل تجاوزت حدودها لتصبح ذات طابع عالمي، مما استوجب تدخل المجتمع الدولي لتنظيم سلوك الدول في هذا المجال.[5]

أولًا: التعريف اللغوي للتعاون الدولي لحماية البيئة

يتكون مصطلح التعاون الدولي البيئي من ثلاثة عناصر مترابطة، لكل منها دلالة خاصة تسهم في تحديد المعنى العام للمفهوم . فالتعاون في اللغة يدل على التشارك والتكافل بين مجموعة من الأطراف من أجل تحقيق هدف معين ، وهو يعكس فكرة التضامن والعمل الجماعي.[6] أما لفظ الدولي، فيشير إلى ما يتجاوز حدود الدولة الواحدة ليشمل العلاقات التي تنشأ بين الدول في إطار المجتمع الدولي.[7]

في حين يقصد بالبيئة الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان ،[8] ويشمل مختلف العناصر الطبيعية الحية وغير الحية كالهواء والماء والتربة والكائنات الحية ، إضافة إلى العلاقات المتبادلة بينها.

وبناءً على ذلك، فإن المعنى اللغوي للتعاون الدولي البيئي يتمثل في تضافر جهود الدول والعمل المشترك فيما بينها من أجل حماية البيئة والمحافظة على عناصرها المختلفة.[9]

---

[5] المرجع السابق ص18.

[6] ياسر محمد فاروق المنياوي، مرجع سابق ، ص 18.

[7] ابتسام سعيد الملكاوي، جريمة تلوث البيئة: دراسة مقارنة، عمّان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008، ص 27.

[8] المرجع نفسه ص28.

[9] ياسر محمد فاروق المنياوي، مرجع سابق ، ص 20.

ثانيًا: التعريف الاصطلاحي للتعاون الدولي لحماية البيئة

يكتسي تعريف التعاون الدولي البيئي طابعًا مركبًا ، بالنظر إلى ارتباطه بعدة مفاهيم قانونية، من بينها مفهوم البيئة والقانون الدولي البيئي ، وهو ما يقتضي التطرق إليها تمهيدًا للوصول إلى تعريف دقيق لهذا المصطلح.

فيما يتعلق بمفهوم البيئة، يُقصد بها الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان وباقي الكائنات الحية، والذي يتكون من مجموعة من الموارد الطبيعية الحيوية وغير الحيوية، كالهواء والماء والتربة والنبات والحيوان ، إضافة إلى مختلف أشكال التفاعل بينها ، وهو ما يعكس الطبيعة الشمولية لهذا المفهوم باعتباره إطارًا للحياة الإنسانية. [10]

أما فيما يخص القانون الدولي البيئي ، فقد عرفه الدكتور خالد روشو بالتعريف الفقهي بأنه :" مجموعة القواعد والمبادئ التي تنظم نشاط الدول في مجال منع وتقليل الأضرار المختلفة التي تنتج عن مصادر متنوعة للمحيط البيئي أو خارج حدود السيادة. [11]

كما عرفه أيضًا بأنه:القانون الذي ينظم كيفية المحافظة على البيئة البشرية ومنع تلويثها والعمل على حفظها والسيطرة عليها بواسطة القواعد الاتفاقية والعرفية المتعارف عليها بين أشخاص القانون الدولي." [12]

ومن خلال هذين التعريفين يتضح أن القانون الدولي البيئي يهدف أساسًا إلى تنظيم سلوك الدول في المجال البيئي ، خاصة فيما يتعلق بمنع الأضرار البيئية والحد منها ، وهو ما يشكل الأساس الذي يقوم عليه التعاون الدولي في هذا المجال.

وانطلاقًا من ذلك، يمكن استخلاص أن التعاون الدولي البيئي يقوم على مجموعة من العناصر الأساسية، تتمثل في تنسيق الجهود بين الدول، والالتزام بقواعد قانونية مشتركة،

---

[10]ياسر محمد فاروق المنياوي، المرجع السابق ، ص21.

[11]عبد النور دلول ، المسؤولية الدولية عن انتهاكات الأمن البيئي: دراسة في الإطار القانوني والآليات الرادعة"، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، جامعة وهران 2،المجلد 15، العدد 1، 16 يناير 2026،ص122.

[12]ابتسام سعيد الملكاوي، مرجع سابق ، ص 30-31.

والعمل الجماعي من أجل مواجهة المشكلات البيئية ذات الطابع العالمي. كما يتجسد هذا التعاون من خلال الاتفاقيات الدولية ، والمؤتمرات البيئية ، والبرامج المشتركة التي تهدف إلى حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

وعليه، يمكن تعريف التعاون الدولي البيئي بأنه مجموعة الجهود القانونية والتنظيمية التي تقوم بها الدول في إطار قواعد القانون الدولي ، من أجل حماية البيئة ومنع الأضرار التي تتجاوز حدودها الإقليمية ، وذلك من خلال التنسيق والتعاون المشترك فيما بينها.[13]

يتضح من خلال ما سبق أن التعاون الدولي البيئي يمثل أحد أهم الآليات التي يعتمد عليها المجتمع الدولي في مواجهة التحديات البيئية المعاصرة ، حيث يقوم على مبدأ التضامن بين الدول، ويهدف إلى تحقيق التوازن بين استغلال الموارد الطبيعية وحمايتها . كما يشكل هذا التعاون إطارًا قانونيًا ينظم العلاقات بين الدول في المجال البيئي، ويعزز من فعالية الجهود الدولية الرامية إلى حماية البيئة وضمان استدامتها للأجيال القادمة.

الفرع الثاني: الأساس القانوني للتعاون الدولي لحماية البيئة

يقوم التعاون الدولي في مجال حماية البيئة على أساس قانوني متكامل، فرضته طبيعة التحديات البيئية المعاصرة التي لم تعد تقتصر على نطاق الدولة الواحدة، بل أصبحت ذات طابع عالمي يهدد التوازن البيئي للكوكب بأكمله. وقد أدى هذا الوضع إلى ضرورة تدخل القانون الدولي لوضع قواعد ومبادئ تنظم سلوك الدول وتلزمها بالتعاون فيما بينها، سواء للوقاية من الأضرار البيئية أو للحد من آثارها وعليه ، فإن الأساس القانوني لهذا التعاون يتجسد في مجموعة من المصادر القانونية الدولية ، تشمل الاتفاقيات الدولية ، والمؤتمرات العالمية ، والمبادئ العامة للقانون الدولي البيئي ، إضافة إلى دور المنظمات الدولية في تكريس هذا التعاون.[14]

---

[13] Antoine Gazano, Les Relations Internationales, Editoin Paris :Gualino éditeur, 2001, p. 166.

[14] عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية، الجزائر، دار الخلدونية، 2008، ص 265.

الفصل الأول:..... الإطار القانوني للتعاون الدولي في حماية البيئة

أولاً: الأساس القانوني للتعاون الدولي ضمن قواعد القانون الدولي العام :

لا يتوقف القانون الدولي العام عند تنظيم "الحدود" ، بل يمتد ليشمل "المصالح المشتركة للبشرية". ويمكن التوسع في قواعده كالتالي:[15]

1. **مبدأ السيادة المقيدة بالمسؤولية البيئية :** لم تعد سيادة الدولة على مواردها مطلقة ؛ بل أصبحت مقيدة بقاعدة "الاستخدام المنصف" وعدم التعسف . هذا يعني أن حق الدولة في التنمية ينتهي حيث يبدأ حق الدول الأخرى (والأجيال القادمة) في بيئة سليمة.
2. **واجب الإخطار والتشاور المسبق:** تطور القانون الدولي ليلزم الدول قانونياً بإبلاغ جاراتها عن أي أنشطة قد تحمل مخاطر بيئية عابرة للحدود (مثل بناء السدود أو المفاعلات) . هذا الواجب يحول "التعاون" من مجرد رغبة سياسية إلى التزام إجرائي قانوني.
3. **المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية:** انتقل القانون الدولي من مرحلة "جبر الضرر" (التعويض بعد وقوع الكارثة) إلى مرحلة "الوقاية والاحتياط". ويظهر ذلك في مبدأ "الملوث يدفع"، الذي يحمل الدول والشركات التبعات الاقتصادية لتلوثها ، مما يخلق حافزاً قانونياً للتعاون التقني لمنع التلوث أصلاً.[16]

ثانيا: التوسع في الأساس في الاتفاقيات الدولية البيئية (قوة الإلزام)

الاتفاقيات ليست مجرد نصوص، بل هي "أنظمة قانونية متكاملة" تشمل:[17]

1. **البروتوكولات التكميلية:**مثل بروتوكول مونتريال (التابع لاتفاقية فيينا)، والذي يُعد أنجح نموذج للتعاون الدولي، حيث نجح فعلياً في استعادة طبقة الأوزون بفضل جداول زمنية ملزمة وآليات تمويل واضحة.

---

[15]عبد النور دلول ، مرجع سابق ، ص124-125.

[16] المرجع نفسه ، ص126.

[17]عبد الرزاق مقري، مرجع سابق ، ص 425.

2. **التحول من "الإطار" إلى "التنفيذ"**:اتفاقية المناخ (1992) لم تكن كافية وحدها ، فتبعها بروتوكول كيوتو الذي فرض حصصاً ، ثم اتفاق باريس[18] (2015) الذي أدخل نظام "المساهمات المحددة وطنياً" (NDCs) ، وهو نظام يجمع بين السيادة الوطنية والرقابة الدولية الجماعية.

3. **اتفاقيات التجارة والبيئة**:أصبحت الاتفاقيات الحديثة (مثل اتفاقية سايتس للتجارة بالأنواع المهددة) تربط بين حماية البيئة والنظام الاقتصادي العالمي ، مما يمنحها قوة تنفيذية عبر العقوبات التجارية.[19]

ثالثا: المبادئ العامة (الضمير القانوني البيئي)

هذه المبادئ انتقلت من "أفكار استرشادية" إلى "قواعد عرفية" ملزمة:[20]

1. **مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة (CBDR)**: هو جوهر العدالة البيئية. يقرر أن الجميع مسؤول عن كوكب الأرض، لكن الدول الصناعية تتحمل العبء الأكبر مادياً وتقنياً بسبب مساهمتها التاريخية في التلوث.

2. **مبدأ التقييم المسبق للأثر البيئي**: أصبح التزاماً قانونياً لا يجوز لأي دولة البدء بمشروع ضخم (سد، مصنع كيميائي) دون دراسة عابرة للحدود ، وهذا يعزز التعاون التقني بين الدول المتجاورة.

3. **مبدأ "الدافع"**: نقل التكلفة من المجتمع والبيئة إلى المنتج أو الدولة المسببة ، مما دفع نحو ابتكار تكنولوجيات نظيفة كجزء من التعاون الدولي.

رابعا : التشريعات الوطنية (حجر الزاوية للتنفيذ)

---

[19]صالح محمد محمود بدر الدين، مرجع سابق، ص 39.

[20]ابتسام سعيد الملكاوي، مرجع سابق، ص 117.

التشريع الوطني هو "الحافز الحقيقي" لنجاح التعاون الدولي:[21]

1. **دسترة حماية البيئة:** اتجهت دول كثيرة (مثل مصر، فرنسا، تونس) للنص على حق الإنسان في بيئة سليمة في صلب الدستور، مما يعطي الاتفاقيات الدولية سموّاً على القوانين العادية.
2. **القضاء البيئي الوطني:** تفعيل القواعد الدولية يتطلب قضاة وطنيين يطبقون مبادئ (الاحتياط والوقاية) في النزاعات المحلية ضد الشركات الملوثة، وهو ما يُعرف بـ "عولمة القضاء البيئي".
3. **المواءمة التشريعية:** الدول لم تعد تكتفي بنقل النص الدولي، بل تنشئ وزارات وهيئات متخصصة للرقابة البيئية تضمن أن المعايير الدولية (مثل جودة الهواء أو إدارة النفايات) مطبقة فعلياً في المصانع والمدن المحلية.

الفرع الثالث: مبادئ التعاون الدولي في حماية البيئة

تُشكّل مبادئ التعاون الدولي في مجال حماية البيئة الإطار النظري والعملي الذي ينظم سلوك الدول في مواجهة التحديات البيئية ذات الطابع العالمي أو العابر للحدود.

وقد تطورت هذه المبادئ تدريجيًا عبر الممارسة الدولية، والإعلانات العالمية، والاتفاقيات متعددة الأطراف، والاجتهادات القضائية الدولية، إلى أن أصبحت تمثل ما يمكن وصفه بـ"النظام العام البيئي الدولي"، الذي يوجّه العلاقات الدولية ويحدّ من الإطلاق المطلق لمبدأ السيادة التقليدي لصالح حماية المصلحة المشتركة للبشرية وتتميّز هذه المبادئ بكونها تجمع بين الطابع القانوني والإرشادي، حيث إن بعضها كرس في القوانين الداخلية للدول ، مثل قانون البيئة ، بينما لا يزال البعض الآخر في طور التبلو:[22]

أولًا: مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة

[21] صالح محمد محمود بدر الدين، مرجع سابق، ص 42.

[22] صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع نفسه ،صص44-45.

يُعد هذا المبدأ حجر الأساس في تحقيق العدالة البيئية الدولية ، وقد تم تكريسه بوضوح في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام 1992[23]، لا سيما في المبدأ السابع منه.

ويعكس هذا المبدأ إدراك المجتمع الدولي لحقيقة أن التدهور البيئي هو نتيجة تراكمية لممارسات تاريخية غير متكافئة بين الدول.ويتكون هذا المبدأ من عنصرين متكاملين:[24]

1. **المسؤولية المشتركة:**وتعني أن جميع الدول، بغض النظر عن مستوى تقدمها، تتحمل التزامًا جماعيًا بحماية البيئة العالمية، باعتبارها مصلحة مشتركة لا يمكن تجزئتها. فالهواء والمناخ والمحيطات لا تخضع للحدود السياسية ، مما يجعل أي ضرر بيئي ذا طبيعة عالمية.

2. **المسؤولية المتباينة:** تقوم على الاعتراف بالتفاوت في الأعباء ، حيث تتحمل الدول الصناعية المتقدمة مسؤولية أكبر بسبب إسهامها التاريخي في التلوث ، خاصة في ما يتعلق بانبعاثات الغازات الدفيئة ، فضلًا عن امتلاكها إمكانيات مالية وتقنية متقدمة . ومن ثم، يُنتظر منها أن تقود الجهود الدولية، وأن توفر التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات لصالح الدول النامية.

ويُعد هذا المبدأ تجسيدًا لفكرة الإنصاف (Equity) في القانون الدولي، ويظهر تطبيقه بوضوح في اتفاقيات المناخ، مثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.[25]

ثانيًا: مبدأ الوقاية

يمثل مبدأ الوقاية أحد أقدم وأهم المبادئ في القانون البيئي الدولي ، ويستند إلى قاعدة عقلانية مفادها أن منع الضرر البيئي قبل وقوعه أكثر فعالية وأقل تكلفة من إصلاحه بعد حدوثه. وقد تم تكريس هذا المبدأ في العديد من الاتفاقيات الدولية ، كما أقرته محكمة العدل الدولية في عدد من أحكامها.

[24]أشرف عرفات أبو حجازة، مرجع سابق، ص 36.

[25]أسامة الخولي، البيئة وقضية التنمية والتصنيع، الكويت، عالم المعرفة، مطابع السياسة، 2002، ص 12.

ويفرض هذا المبدأ على الدول التزامًا قانونيًا ببذل "العناية الواجبة" (Due Diligence)، بحيث تضمن أن الأنشطة التي تقع ضمن ولايتها أو سيطرتها لا تُسبب أضرارًا بيئية جسيمة لدول أخرى أو للمناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. ويتطلب ذلك:[26]

1. وضع تشريعات وطنية صارمة لتنظيم الأنشطة الصناعية والبيئية.
2. اعتماد معايير السلامة البيئية.

ويُعتبر هذا المبدأ امتدادًا لقاعدة "عدم الإضرار" (No Harm Rule) في القانون الدولي.

ثالثًا:المبادئ الاجرائية

1. **مبدأ الاحتياط (الحيطة)** يمثل هذا المبدأ تطورًا نوعيًا في التفكير القانوني البيئي ، حيث يعكس انتقال القانون الدولي من منطق رد الفعل إلى منطق الاستباق. وقد تم النص عليه في المبدأ الخامس عشر من إعلان ريو.

ويُطبّق هذا المبدأ في الحالات التي يكون فيها الخطر البيئي محتملًا، ولكن الأدلة العلمية غير حاسمة. ويقضي بأنه إذا وُجد تهديد بوقوع ضرر جسيم أو غير قابل للإصلاح ، فإن غياب اليقين العلمي الكامل لا يجوز أن يُستخدم مبررًا لتأجيل اتخاذ التدابير الوقائيةويترتب على هذا المبدأ:[27]

1. اعتماد سياسات حذرة في التعامل مع المواد أو الأنشطة الجديدة.
2. تقديم حماية أكبر للبيئة.
3. تحويل عبء الإثبات في بعض الحالات إلى الجهة التي ترغب في القيام بالنشاط.

ويُعد هذا المبدأ أساسيًا في مجالات مثل التكنولوجيا الحيوية والمواد الكيميائية وتغير المناخ

2 **مبدأ الإخطار والتشاور المسبق**

---

[26]أحمد محمد حشيش، المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدأ أسلمة القانون المعاصر، دار الكتاب القانونية، مصر، 2002، ص44 .

[27]أسامة الخولي، مرجع سابق، ص 41.

يُعد هذا المبدأ من المبادئ الإجرائية الأساسية التي تنظم العلاقات بين الدول في المجال البيئي، ويهدف إلى تعزيز الشفافية والتعاون وحسن النية.ويُلزم هذا المبدأ الدولة التي تعتزم تنفيذ مشروع أو نشاط قد تكون له آثار بيئية عابرة للحدود بما يلي:[28]

1. **الإخطار المسبق**: أي إعلام الدول التي قد تتأثر بالمشروع في مرحلة مبكرة، مع تقديم المعلومات الكافية حول طبيعة النشاط وآثاره المحتملة.
2. **التفاوض**: الدخول في مفاوضات بناءة مع الدول المعنية بهدف التوصل إلى حلول تقلل من الأضرار البيئية.

ولا يمنح هذا المبدأ حق الاعتراض المطلق للدول المتأثرة، بل يهدف إلى تحقيق التوازن بين سيادة الدولة المنفذة وحقوق الدول الأخرى.

3 **مبدأ التقييم المسبق للأثر البيئي**

أصبح هذا المبدأ من المبادئ الراسخة في القانون الدولي، وأكدت عليه محكمة العدل الدولية في قضية "مصانع اللب" بين الأرجنتين وأوروغواي . ويقضي هذا المبدأ بضرورة إجراء دراسة علمية شاملة قبل تنفيذ أي مشروع قد يكون له تأثير بيئي مهم ، وذلك لتحديد طبيعة وحجم الآثار المحتملة، ووضع التدابير اللازمة للحد منها.ويتميز هذا التقييم بأنه:[29]

1. يعتمد على أسس علمية وتقنية دقيقة.
2. يشمل الآثار المحلية والعابرة للحدود.
3. يُستخدم كأداة لاتخاذ القرار الرشيد.

كما يُعد هذا المبدأ أداة تكاملية تدعم مبادئ الوقاية والإخطار والاحتياط.

رابعا: المبادئ الاقتصادية

[28]Antoine Gazano, Les Relations Internationales, Paris: Gualino éditeur, 2001, p. 168.

[29]الشيخ محمد صالح، الآثار الاقتصادية والمالية للتلوث ووسائل الحماية منها، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر 2002، ص31.

1. **مبدأ "الملوث يدفع"**يُعد هذا المبدأ من المبادئ الاقتصادية الأساسية في القانون البيئي، وقد تبنّته منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) منذ سبعينيات القرن الماضي.

ويقوم على فكرة تحميل الجهة المسؤولة عن التلوث (سواء كانت دولة أو شركة أو فرد) التكاليف الكاملة للأضرار البيئية التي تسببت فيها، بما في ذلك:[30]

1. تكاليف الوقاية.
2. تكاليف إزالة التلوث.
3. تكاليف إعادة التأهيل البيئي.

2. **مبدأ الاستخدام المنصف والمشترك للموارد الطبيعية** يطبّق هذا المبدأ بشكل خاص في إدارة الموارد المشتركة بين الدول، مثل الأنهار الدولية والمياه الجوفية والموارد البحرية . ويقضي هذا المبدأ بضرورة استغلال هذه الموارد بطريقة عادلة ومتوازنة، مع مراعاة عدة عوامل منها:[31]

1. الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة.
2. حجم الموارد المتاحة.
3. التأثيرات البيئية المحتملة.

كما يرتبط هذا المبدأ ارتباطًا وثيقًا بمفهوم التنمية المستدامة، حيث يفرض مراعاة حقوق الأجيال القادمة في الاستفادة من هذه الموارد . تُظهر هذه المبادئ أن القانون البيئي الدولي لم يعد قائمًا فقط على فكرة السيادة المطلقة ، بل أصبح يقوم على مزيج من المسؤولية المشتركة والتعاون والتضامن الدولي.

---

[30]سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014 ،صص24 25.

[31]عبد العزيز مخيمر، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، (دون سنة) ، ص45.

فهي تمثل منظومة متكاملة تهدف إلى تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، وبين مصالح الدول المختلفة.

كما تعكس هذه المبادئ تطورًا مهمًا في الفكر القانوني الدولي ، حيث لم تعد البيئة تُعتبر شأنًا داخليًا بحتًا ، بل أصبحت قضية عالمية تتطلب استجابة جماعية قائمة على العدالة والإنصاف والعلم.[32]

وعليه، فإن احترام هذه المبادئ وتفعيلها بشكل فعّال يُعد شرطًا أساسيًا لضمان حماية البيئة العالمية وتحقيق التنمية المستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية .

أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 ، المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، والذي يعد الاطار التشريعي الاساسي لحماية البيئة في الجزائر ، يحدد المبادئ العامة و القواعد القانونية الرامية الى الوقاية من التلوث ، و المحافظة على الموارد الطبيعية ، و ضمان تحقيق التنمية المستدامة .

---

[32] سهير إبراهيم حاجم الهيتي ،مرجع سابق ،صص30-31.

[33] القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 ، المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43 ، صادر بتاريخ 20 يوليو 2003 .

المطلب الثاني: العلاقة بين البيئة والتنمية المستدامة

يُعدّ موضوع العلاقة بين البيئة والتنمية المستدامة من أبرز الإشكاليات المعاصرة التي استقطبت اهتمام الفقه القانوني والاقتصادي الدولي، خاصة في ظل التحديات البيئية المتزايدة التي يشهدها العالم ، كالتغيرات المناخية ، واستنزاف الموارد الطبيعية، والتلوث بمختلف أشكاله.

فقد أصبح من الواضح أن النمو الاقتصادي التقليدي القائم على الاستغلال المكثف للموارد لم يعد قادرًا على الاستمرار دون إحداث آثار سلبية عميقة على التوازن البيئي ، الأمر الذي فرض ضرورة إعادة النظر في نماذج التنمية المعتمدة.

وفي هذا السياق ، برز مفهوم "التنمية المستدامة" كحل توافقي يسعى إلى تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية من جهة ، وضرورة حماية البيئة وضمان استمرارية مواردها للأجيال القادمة من جهة أخرى.

ولم يعد الفصل بين البيئة والتنمية ممكنًا ، بل أصبحت العلاقة بينهما علاقة تكامل وترابط وثيق، حيث تمثل البيئة الإطار الذي تتم داخله عملية التنمية، في حين تشكّل التنمية الوسيلة لتحسين جودة الحياة الإنسانية دون الإضرار بالأنظمة البيئية.[33]

وعليه، يمكن تعريف البيئة بأنها الإطار العام الذي يضم كافة العناصر الطبيعية مثل الهواء والماء والتربة والكائنات الحية، إضافة إلى العناصر التي أوجدها الإنسان، والتي تشكل مجتمعة الوسط الذي تتم فيه الحياة الإنسانية.[34]

[33] رياض صالح أبو العطا، حماية البيئة من منظور القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر 2008،ص37.

[34] محمد حسين عبد القوي، الحماية الجنائية للبيئة الهوائية، النسر الذهبي للطباعة، بيروت، 2002.ص37.

الفرع الاول : البيئـــة

تُعدّ البيئة الإطار العام الذي يحيط بالإنسان ويشمل العناصر الطبيعية والحيوية التي تؤثر في حياته ونشاطه واستمراره، مثل الهواء والماء والتربة والكائنات الحية

المبحث الثاني: مظاهر التعاون الدولي لحماية البيئة

شهدت حماية البيئة تطوراً ملحوظاً على المستوى الدولي ، حيث انتقلت من مبادرات محدودة إلى جهود جماعية منظمة تسعى لمواجهة التحديات البيئية ذات الطابع العالمي . وقد تجسد هذا التعاون من خلال عقد المؤتمرات الدولية وإبرام الاتفاقيات التي تهدف إلى تنسيق السياسات وتوحيد الجهود بين الدول . ويعكس هذا المسار إدراك المجتمع الدولي لضرورة العمل المشترك لضمان حماية البيئة وتحقيق التوازن بين التنمية واستدامة الموارد.[35]

المطلب الأول: المؤتمرات الدولية البيئية

تُعد المؤتمرات الدولية البيئية من أهم الآليات التي اعتمدها المجتمع الدولي لمناقشة القضايا البيئية وتنسيق الجهود بين الدول في هذا المجالوقد ساهمت هذه المؤتمرات في تطوير الوعي العالمي بالمشكلات البيئية ، ووضع أسس التعاون الدولي لمواجهتها . كما شكلت فضاءً لتبادل الخبرات وصياغة المبادئ التي توجه السياسات البيئية على المستويين الدولي والوطني.[36]

الفرع الأول: مرحلة ما قبل التسعينيات

تمثل هذه المرحلة البداية الفعلية لظهور الاهتمام الدولي المنظم بحماية البيئة، حيث انتقل التفكير من نطاق محلي محدود إلى مستوى دولي أوسع . وقد تزامن ذلك مع تزايد المشكلات البيئية وظهور آثارها بشكل واضح ، مما دفع الدول إلى إدراك أن التعامل مع هذه

[35]كريم زرمان، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي 2001–2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 7، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان 2010.ص556.

[36]كريم زرمان، المرجع نفسه ص557.

القضايا لا يمكن أن يتم بشكل منفرد ، بل يتطلب تعاوناً جماعياً يقوم على تبادل الخبرات وتنسيق الجهود.[37]

أولا : دواعي الاهتمام الدولي بالبيئة

ظهرت الحاجة إلى التعاون الدولي نتيجة مجموعة من العوامل التي تداخلت فيما بينها، من أهمها تزايد الضغوط على الموارد الطبيعية ، وظهور أشكال متعددة من التلوث ، إلى جانب اتساع نطاق المشكلات البيئية لتشمل أكثر من دولة.

كما ساهم تطور الدراسات العلمية في تنبيه الدول إلى خطورة استمرار الأنماط التقليدية في الاستغلال ، وهو ما دفع إلى التفكير في إيجاد حلول مشتركة تتجاوز الحدود الوطنية اتسمت هذه المرحلة بعدة سمات تعكس طبيعتها التمهيدية ، من بينها:[38]

1. التركيز على وضع مبادئ عامة توجه سلوك الدول في المجال البيئي.
2. غلبة الطابع غير الإلزامي، حيث اعتمدت الدول على التعاون الطوعي.
3. بداية ظهور مؤسسات دولية تعنى بقضايا البيئة.
4. الانتقال من معالجة قضايا محدودة إلى الاهتمام بالبيئة بشكل شامل.
5. بروز فكرة أن حماية البيئة مسؤولية مشتركة بين الدول.

ثانيا: أهم المؤتمرات مرحلة ما قبل التسعينات

شهدت هذه الفترة بعض المحطات التي كان لها دور في توجيه الاهتمام الدولي، من أهمها:[39]

1. **مؤتمر ستوكهولم 1972**يُعد هذا المؤتمر أول خطوة عملية نحو تنظيم التعاون الدولي في المجال البيئي ، حيث تم خلاله طرح مجموعة من المبادئ التي تدعو إلى حماية البيئة

[37] عبد الرحمن العايب ، وظيفة التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، العدد 11، 2011.ص268.

[38]عبد الرحمن العايب ، المرجع نفسه ، صص270-271.

[39] كريم زرمان، مرجع سابق ،ص557.

وإدماجها ضمن السياسات العامة . كما أسفر عن إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، الذي أصبح إطاراً لتنسيق الجهود بين الدول.

2. **تقرير مستقبلنا المشترك 1987**جاء هذا التقرير ليعزز الربط بين البيئة والتنمية ، حيث أشار إلى ضرورة تحقيق توازن بين استغلال الموارد والحفاظ عليها . كما ساهم في ترسيخ فكرة التنمية المستدامة ، التي أصبحت لاحقاً أساساً للسياسات البيئية الدولية و قد عرفت هذه المرحلة تغيراً في طريقة النظر إلى البيئة ، حيث:[40]

1. لم تعد تُعتبر مسألة منفصلة ، بل أصبحت مرتبطة بالتنمية.
2. تم إدراك أن الموارد الطبيعية محدودة وتتطلب حسن التسيير .
3. ظهرت علاقة واضحة بين المشكلات البيئية والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
4. بدأ الحديث عن مسؤولية جماعية في حماية البيئة.

يمكن اعتبار هذه المرحلة بمثابة الأساس الذي بُني عليه التعاون الدولي في مجال البيئة، حيث ساهمت في نشر الوعي ووضع المبادئ الأولى ، رغم محدودية نتائجها من الناحية العملية. وقد مهدت الطريق لمرحلة لاحقة أكثر تنظيماً وفعالية.[41]

الفرع الثاني: مرحلة ما بعد التسعينيات

أولا : مرحلة الالتزام الدولي

تُعد مرحلة الالتزام الدولي مرحلة حاسمة في تطور حماية البيئة، حيث انتقل الاهتمام الدولي من مجرد التحذير من المشكلات البيئية إلى وضع حلول عملية واتفاقيات ملزمة للدول . وقد ارتبطت هذه المرحلة بتزايد الوعي بأن البيئة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وأن تدهورها يؤثر على استقرار الدول ومستقبل الأجيال القادمة.

---

[40] كريم زرمان، المرجع نفسه،ص559.

[41] عبد الرحمن العايب ، مرجع سابق،.صص270-271.

وشكلت قمة ريو دي جانيرو سنة 1992 نقطة تحول أساسية ، إذ تم خلالها ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة واعتماد عدة اتفاقيات ووثائق دولية مهمة تهدف إلى حماية البيئة ومواجهة التغيرات المناخية والحفاظ على التنوع البيولوجي . كما أصبح القانون الدولي البيئي أكثر فعالية بفضل إدخال آليات للمتابعة والتنفيذ وإلزام الدول باتخاذ إجراءات عملية للحد من التلوث وحماية الموارد الطبيعية.

وقد ساهمت هذه المرحلة في تعزيز التعاون الدولي وتوسيع دور المنظمات الدولية في مجال حماية البيئة ، مما جعل القضايا البيئية جزءاً أساسياً من السياسات الدولية وخطط التنمية المستدامة.[42]

ثانياً: ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة

أصبح مفهوم التنمية المستدامة في هذه المرحلة إطاراً أساسياً يوجه السياسات الدولية ، حيث تم التأكيد على ضرورة تحقيق التوازن بين ثلاثة أبعاد رئيسية:[43]

1. البعد الاقتصادي المرتبط بتحقيق النمو وتوفير فرص العمل.
2. البعد الاجتماعي الذي يهدف إلى تحسين مستوى المعيشة وتقليص الفوارق.
3. البعد البيئي الذي يسعى إلى حماية الموارد الطبيعية وضمان استمراريتها.

وقد أدى هذا التوجه إلى تغيير نظرة الدول إلى التنمية ، حيث لم يعد الهدف هو تحقيق النمو فقط، بل تحقيقه بطريقة تضمن استمرارية الموارد وعدم الإضرار بالبيئة من أبرز ما ميز هذه المرحلة اعتماد مبدأ يقوم على توزيع المسؤوليات بين الدول وفقاً لقدراتها ومستوى إسهامها في المشكلات البيئية. فقد تم الاعتراف بأن الدول المتقدمة تتحمل نصيباً أكبر من المسؤولية ، نظراً لاعتمادها التاريخي على أنماط إنتاج تسببت في تدهور البيئة .

ثالثاً: أليات ضمان تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة

---

[42]عبد العزيز سالم، القانون الدولي الإنساني: النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012. ص58.

[43]عبد العزيز سالم، المرجع نفسه ، ص59.

وفي المقابل ، تم التأكيد على ضرورة دعم الدول النامية، سواء من خلال التمويل أو نقل التكنولوجيا ، لتمكينها من تحقيق التنمية دون الإضرار بالبيئة . و قد عرفت هذه المرحلة إنشاء وتفعيل مجموعة من الآليات التي تهدف إلى ضمان تنفيذ الاتفاقيات الدولية ومتابعتها ، من بينها:[44]

1. مرفق البيئة العالمية ، الذي يعمل على تمويل المشاريع المرتبطة بحماية البيئة ، خاصة في الدول التي تفتقر إلى الإمكانيات.
2. مؤتمرات الأطراف (COP) ، التي تمثل إطاراً دورياً لمراجعة التقدم المحرز ومناقشة التحديات الجديدة.

وقد ساهمت هذه الآليات في تحويل التعاون الدولي من مجرد تنسيق عام إلى عمل مؤسسي منظم.

شهدت هذه المرحلة عدداً من المؤتمرات التي ساهمت في تعزيز التعاون الدولي ، من بينها:[45]

1. قمة ريو دي جانيرو 1992 ، التي وضعت الأساس العملي للتنمية المستدامة.
2. قمة جوهانسبرغ 2002 ، التي ركزت على تطبيق ما تم الاتفاق عليه وتحسين الظروف المعيشية.
3. قمة ريو+20 2012 ، التي أعادت التأكيد على أهمية التنمية المستدامة وضرورة تطوير آليات تنفيذها.
4. اتفاق باريس للمناخ 2015، الذي جاء كإطار عالمي للتعامل مع التغيرات المناخية.

و قد أسفرت هذه المرحلة عن مجموعة من النتائج المهمة ، من أبرزها:[46]

- ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة كمرجعية أساسية في السياسات الدولية.

---

[44] محمد رحموني ، "الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في اتفاق باريس"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 1، 4 جوان 2018، ص 225.

[45] عبد العزيز سالم، مرجع سابق ،ص60.

[46] أحمد محمد حشيش، مرجع سابق ، ص88.

- توسيع نطاق الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة.
- تحسين مستوى التنسيق بين الدول في مواجهة التحديات المشتركة.
- دعم الدول النامية من خلال آليات تمويل ونقل التكنولوجيا.

تعكس هذه المرحلة تطوراً واضحاً في مسار التعاون الدولي ، حيث تم الانتقال من مرحلة التشخيص إلى مرحلة العمل والتنفيذ . وقد أصبح من الواضح أن حماية البيئة لم تعد خياراً ، بل ضرورة تفرضها طبيعة التحديات المعاصرة ، وهو ما جعل التعاون الدولي أكثر تنظيماً وفعالية في هذا المجال.[47]

المطلب الثاني: الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة

تُعد الاتفاقيات الدولية من أهم الوسائل القانونية التي اعتمدها المجتمع الدولي لمواجهة التحديات البيئية، حيث انتقل التعاون من مستوى المؤتمرات والتوصيات إلى وضع قواعد ملزمة تنظم سلوك الدول في هذا المجال . وقد شملت هذه الاتفاقيات مختلف عناصر البيئة ، مثل الغلاف الجوي والمناخ والتنوع البيولوجي ، مما يعكس اتساع نطاق الاهتمام البيئي وتزايد الحاجة إلى تنظيمه بشكل دقيقكما ساهمت هذه الاتفاقيات في تعزيز التنسيق بين الدول وتحديد التزامات واضحة تهدف إلى حماية البيئة وضمان استدامة مواردها.[48]

الفرع الأول: الإطار الاتفاقي لحماية الغلاف الجوي

يُعد الغلاف الجوي من أكثر المكونات البيئية حساسية وأهمية ، نظراً لدوره الحيوي في استمرار الحياة على سطح الأرض ، سواء من خلال توفير الهواء أو تنظيم المناخ أو الحماية من الإشعاعات الضارة . ومن هذا المنطلق ، تم العمل على بناء منظومة قانونية دولية تهدف إلى تنظيم سلوك الدول تجاه هذا المورد، والحد من الأنشطة التي قد تؤدي إلى الإضرار به ، مع تعزيز التعاون في مجالات البحث والمراقبة.

---

[47] محمد فاروق المنياوي، مرجع سابق ، ص 19.

[48] رابح منزر ، "مبادئ القانون الدولي العامة لحماية الغلاف الجوي من التلوث (General Principles of International Law to Protect the Atmospherefrom Pollution)"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 1، الجزائر في 31 جانفي 2022، ص 68.

وقد تجسدت هذه الجهود في مجموعة من الاتفاقيات الدولية التي شكلت الأساس القانوني لحماية الغلاف الجوي، والتي يمكن عرض أهمها على النحو التالي:[49]

أولاً: اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون 1985[50]

تُعد هذه الاتفاقية نقطة البداية في مسار تنظيم الجهود الدولية لحماية طبقة الأوزون ، حيث جاءت استجابة للمخاوف العلمية المتزايدة بشأن تأثير الأنشطة البشرية على هذه الطبقة الحيوية.

وقد تميزت هذه الاتفاقية بطابعها التوجيهي، إذ ركزت على وضع إطار عام للتعاون دون أن تفرض التزامات كمية صارمة على الدول . وقد انصبت أحكامها على مجموعة من الجوانب الأساسية، من أبرزها:[51]

1. **التعاون العلمي:** حيث دعت الاتفاقية إلى تشجيع البحوث المشتركة بين الدول ، بهدف فهم طبيعة التغيرات التي تصيب طبقة الأوزون ، وتحديد مصادر الخطر المرتبطة بها. كما أكدت على أهمية تطوير وسائل المراقبة المستمرة لرصد هذه التغيرات.
2. **تبادل المعلومات:** ألزمت الاتفاقية الدول بتبادل البيانات المتعلقة بالأنشطة التي قد تؤثر على الغلاف الجوي ، بما في ذلك المعلومات التقنية والعلمية ، وهو ما ساهم في بناء قاعدة معرفية مشتركة.
3. **التمهيد التشريعي:** رغم غياب الطابع الإلزامي ، فقد وفرت الاتفاقية أرضية قانونية مهمة مهدت لاعتماد بروتوكولات أكثر صرامة ، إذ أرست المبادئ العامة التي يمكن البناء عليها لاحقاً.

ويمكن القول إن أهمية هذه الاتفاقية لا تكمن في نتائجها المباشرة ، بل في كونها وضعت الأساس الذي انطلقت منه الجهود الدولية اللاحقة.

---

[49] رابح منزر ،المرجع نفسه ،ص69-70.

[51] محمد فاروق المنياوي، مرجع سابق ، صص29-30.

ثانياً: بروتوكول مونتريال 1987

جاء هذا البروتوكول ليترجم المبادئ التي أرستها اتفاقية فيينا إلى التزامات عملية ، حيث يُعد من أبرز الاتفاقيات البيئية التي حققت نتائج ملموسة على المستوى الدولي.[52]

وقد تميز بطابعه الإلزامي ، من خلال وضع تدابير محددة تستهدف الحد من المواد التي تؤدي إلى استنزاف طبقة الأوزون . وتتجلى أهميته في عدة عناصر:[53]

1. **الالتزامات الكمية:**نص البروتوكول أعلاه على تقليص إنتاج واستخدام مجموعة من المواد الكيميائية الضارة ، مع تحديد جداول زمنية واضحة للتخلص منها تدريجياً ، وهو ما منح الاتفاقية طابعاً عملياً.
2. **مراعاة أوضاع الدول:**أخذ هذا البروتوكول بعين الاعتبار الفوارق بين الدول ، حيث منح الدول النامية فترات انتقالية أطول ، إلى جانب توفير دعم مالي وتقني لمساعدتها على الالتزام، من خلال آليات دولية مخصصة لهذا الغرض.
3. **المرونة والتطور:**يتميز البروتوكول نفسه بإمكانية تعديله وتطويره وفقاً للتطورات العلمية، وهو ما سمح بإضافة مواد جديدة إلى قائمة المواد المحظورة كلما ظهرت معطيات جديدة.

وقد أسفر هذا البروتوكول عن نتائج إيجابية ، تمثلت في انخفاض كبير في استخدام المواد الضارة ، وظهور مؤشرات على تحسن حالة طبقة الأوزون ، مما جعله نموذجاً ناجحاً في مجال التعاون البيئي الدولي.[54]

ثالثاً: اتفاقية التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود 1979

---

[53]طارق إبراهيم الدسوقي، الأمن البيئي والنظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009.صص 45-46.

[54]طارق إبراهيم الدسوقي، المرجع نفسه ،ص47.

جاءت هذه الاتفاقية لمعالجة مشكلة انتقال التلوث الجوي بين الدول ، وهي ظاهرة أصبحت واضحة مع تطور الأنشطة الصناعية. فقد تبين أن الملوثات لا تبقى داخل حدود الدولة التي تصدر منها، بل يمكن أن تنتقل لمسافات طويلة وتؤثر على دول أخرى.[55]

وقد ركزت الاتفاقية على مجموعة من المحاور:[56]

1. **الحد من الانبعاثات:**التزمت الدول باتخاذ تدابير للحد من الملوثات التي تنتقل عبر الهواء ، مع العمل على تنسيق السياسات الوطنية في هذا المجال.
2. **نظام المراقبة والتقييم:**تم إنشاء شبكات لمراقبة جودة الهواء ، تسمح بتتبع حركة الملوثات وتقييم آثارها، وهو ما ساعد على فهم أفضل لطبيعة المشكلة.
3. **تكريس المسؤولية الدولية:**أكدت الاتفاقية على مبدأ مهم يتمثل في عدم جواز استخدام إقليم الدولة بطريقة تؤدي إلى إلحاق ضرر ببيئة دول أخرى ، وهو ما يمثل تطوراً مهماً في القانون الدولي البيئي.

وقد ساهمت هذه الاتفاقية في تعزيز التعاون الإقليمي ، خاصة في أوروبا ، كما شكلت أساساً لتطوير بروتوكولات لاحقة تناولت ملوثات محددة.[57]

وعليه تشكل هذه الاتفاقيات حماية الغلاف الجوي بحيث مرت بمراحل تطور تدريجي ، حيث بدأت بالتركيز على البحث العلمي والتعاون العام ، ثم انتقلت إلى وضع التزامات دقيقة وإجراءات عملية تهدف إلى الحد من التلوث . كما تعكس هذه التجربة قدرة المجتمع الدولي على الانتقال من مرحلة تشخيص المشكلات إلى مرحلة التعامل معها بوسائل قانونية وتنظيمية أكثر فعالية، بما يساهم في حماية هذا المورد الحيوي وضمان استمراريته.[58]

---

[56]طارق إبراهيم الدسوقي، مرجع سابق ،صص59-60.

[57]طارق إبراهيم الدسوقي، المرجع نفسه ، ص61.

[58]طارق إبراهيم الدسوقي، المرجع نفسه ، ص63.

الفرع الثاني: الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتغيرات المناخية

تُعد التغيرات المناخية من القضايا التي أصبحت تحتل مكانة مركزية في النقاش الدولي ، نظراً لارتباطها المباشر بالتطور الصناعي وأنماط الاستهلاك الحديثة . فقد أدى الاعتماد الكبير على مصادر الطاقة التقليدية إلى زيادة انبعاث الغازات الدفيئة ، وهو ما انعكس سلباً على استقرار المناخ . وأمام هذه الوضعية، برز توجه دولي نحو وضع إطار قانوني ينظم جهود الدول في مواجهة هذه الظاهرة ، مع مراعاة التوازن بين الحد من الانبعاثات وضمان استمرار التنمية، خاصة في الدول النامية.

أولاً: الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ 1992

تُعتبر هذه الاتفاقية المرجع الأساسي للعمل المناخي الدولي ، حيث وضعت القواعد العامة التي تنظم تعاون الدول في هذا المجال، وقد هدفت إلى الحد من التأثيرات السلبية للنشاط البشري على المناخ ، دون أن تفرض في بدايتها التزامات كمية محددة ، بل ركزت على توجيه السياسات العامة.[59]

وقد قامت على مجموعة من المبادئ، من أبرزها:[60]

1. العمل على استقرار تركيز الغازات المسببة للاحتباس الحراري بما يمنع حدوث اضطرابات مناخية خطيرة.
2. مراعاة العدالة بين الدول، من خلال تحميل الدول المتقدمة مسؤولية أكبر نظراً لدورها التاريخي في الانبعاثات.
3. تعزيز التعاون الدولي في مجالات البحث العلمي وتبادل المعلومات.

---

[60] فاطنة طاوسي ، الحق في البيئة السليمة في التشريع الدولي والوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014،ص158.

وتُعد هذه الاتفاقية الأساس الذي انبثقت عنه باقي الأدوات القانونية ، إذ وفرت الإطار الذي تم من خلاله تطوير بروتوكولات لاحقة أكثر دقة . و قد تبلور عنها :[61]

1. وضع قاعدة قانونية عامة للعمل المناخي الدولي.
2. تكريس مبدأ المسؤولية المشتركة مع اختلاف الأعباء.
3. تمهيد الطريق لظهور اتفاقيات أكثر إلزاماً.

ثانياً: بروتوكول كيوتو 1997

يمثل هذا البروتوكول مرحلة انتقالية نحو الطابع الإلزامي في العمل المناخي، حيث تم الانتقال من المبادئ العامة إلى تحديد التزامات واضحة ، خاصة بالنسبة للدول الصناعية، فقد ألزم هذه الدول بخفض انبعاثاتها وفق نسب محددة وفي إطار زمني معين.[62]

كما تميز باعتماد آليات مرنة تساعد على تنفيذ هذه الالتزامات ، من بينها:

1. نظام تبادل حصص الانبعاثات بين الدول.
2. آلية التنمية النظيفة التي تسمح بتنفيذ مشاريع بيئية في دول أخرى.
3. التعاون الدولي لتقليل تكاليف الالتزام وتحقيق نتائج أفضل.

وقد ساهم هذا البروتوكول في إعطاء بعد عملي للسياسات المناخية ، حيث لم يعد الأمر مقتصراً على التوجيه، بل أصبح مرتبطاً بالتنفيذ والمتابعة . و اهم ما برز منها:

1. إدخال التزامات قانونية محددة لخفض الانبعاثات.
2. تطوير أدوات اقتصادية وتنظيمية لتطبيق هذه الالتزامات.
3. تعزيز التنسيق الدولي في مجال الحد من التغيرات المناخية. [63]

---

[61] فاطنة طاوسي ، المرجع نفسه ، ص161.

[63] فاطنة طاوسي ، مرجع سابق،صص162-163.

ثالثاً: اتفاق باريس للمناخ 2015[64]

يُعد هذا الاتفاق مرحلة متقدمة في مسار التعاون الدولي ، حيث جاء بمقاربة شاملة تقوم على إشراك جميع الدول في الجهود المناخية ، دون الاقتصار على الدول الصناعية فقط.

وقد نص على هدف رئيسي يتمثل في الحد من ارتفاع درجة حرارة الأرض إلى مستويات منخفضة مقارنة بالمعدلات السابقة . ويقوم هذا الاتفاق على مجموعة من الآليات ، من أهمها:[65]

1. اعتماد خطط وطنية تُعدها كل دولة لتحديد مساهمتها في خفض الانبعاثات.
2. مراجعة هذه الخطط بشكل دوري لرفع مستوى الطموح.
3. توفير دعم مالي وتقني للدول النامية لمساعدتها على التكيف مع التغيرات المناخية.

كما يتميز هذا الاتفاق بمرونته ، حيث يسمح لكل دولة بتحديد التزاماتها وفق قدراتها ، مع الحفاظ على هدف جماعي مشترك . و قد أسفرت عن:

1. توسيع نطاق المشاركة ليشمل جميع الدول.
2. اعتماد نظام قائم على الخطط الوطنية القابلة للتطوير.
3. تعزيز التعاون الدولي في مجالات التمويل ونقل التكنولوجيا.

إن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتغيرات المناخية مرت بمراحل متدرجة، بدأت بإطار عام يحدد المبادئ ويوجه السياسات ، ثم تطورت إلى التزامات قانونية واضحة ، وصولاً إلى نظام أكثر شمولاً يعتمد على مشاركة جميع الدول . ويعكس هذا التطور إدراك المجتمع الدولي لخطورة التغير المناخي ، وضرورة التعامل معه بشكل جماعي يحقق التوازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة.[66]

---

[65] فاطنة طاوسي ، مرجع سابق ،صص169-170.

[66] فاطنة طاوسي ، مرجع سابق ، ص171.

الفرع الثالث: الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

يمثل التنوع البيولوجي ركيزة أساسية لاستمرار الحياة، فهو يشمل مختلف الكائنات الحية والأنظمة البيئية التي تضمن توازن الطبيعة واستقرارها . غير أن هذا التوازن تعرض خلال العقود الأخيرة إلى تهديدات متزايدة نتيجة تدخل الإنسان ، سواء من خلال الاستغلال المفرط للموارد، أو التلوث ، أو التوسع العمراني الذي أدى إلى تدمير المواطن الطبيعية.

أولاً: اتفاقية التنوع البيولوجي 1992

تُعد هذه الاتفاقية من أهم الإطارات القانونية التي تناولت موضوع التنوع البيولوجي بشكل شامل، حيث لم تقتصر على حماية الكائنات الحية في حد ذاتها ، بل تجاوزت ذلك لتشمل النظم البيئية التي تعيش فيها، والعلاقات التي تربط بينها. وقد جاءت لتعكس فهماً أوسع لطبيعة البيئة ، باعتبارها نظاماً متكاملاً لا يمكن التعامل مع عناصره بشكل منفصل.

ومن خلال مضمونها، يتضح أنها حملت مجموعة من التوجهات الأساسية ، من أبرزها:[67]

1. التأكيد على أن حماية البيئة لا يمكن أن تكون فعالة إذا اقتصرت على بعض الأنواع، بل يجب أن تشمل مختلف مكونات النظام البيئي.
2. إبراز ضرورة تنظيم استغلال الموارد الطبيعية بطريقة تضمن استمرارها وعدم استنزافها.
3. الربط بين التنمية الاقتصادية والحفاظ على البيئة ، حيث لا يمكن تحقيق أحدهما على حساب الآخر.
4. إظهار أهمية تمكين الدول من الاستفادة من مواردها الطبيعية ، خاصة تلك المتعلقة بالموارد الجينية، في إطار من العدالة.
5. الدعوة إلى إدماج قضايا التنوع البيولوجي ضمن السياسات العامة للدول ، وعدم التعامل معها كمسألة ثانوية .

[67] هشام سالمي، موسى عاشور، "صيانة التنوع البيولوجي أساس التنمية المستدامة: مقاربة قانونية"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 60، العدد 3، 20 جوان 2023، صص 361–362.

ثانياً: اتفاقية سايتس 1973

جاءت هذه الاتفاقية استجابة لتزايد الاستغلال التجاري للكائنات الحية ، والذي أدى إلى تهديد العديد من الأنواع بالانقراض . وقد سعت إلى وضع ضوابط قانونية تنظم هذا النشاط، بحيث يتم الحد من الآثار السلبية للتجارة على الحياة البرية.[68]

ومن خلال أحكامها ، يمكن ملاحظة عدد من المعاني التي عكستها ، من بينها:[69]

1. إبراز أن النشاط التجاري غير المنظم يمكن أن يكون من أهم أسباب تدهور التنوع البيولوجي.
2. التأكيد على ضرورة إخضاع التجارة في الكائنات الحية لرقابة قانونية دقيقة.
3. اعتماد نظام تصنيفي يسمح بتمييز الأنواع حسب درجة الخطر، وتحديد مستوى الحماية المناسب لكل منها.
4. إظهار أهمية التعاون الدولي ، نظراً لأن هذه التجارة غالباً ما تتجاوز حدود الدول.
5. التأكيد على أن حماية الكائنات الحية لا يمكن أن تتحقق دون تنظيم الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بها.

ثالثاً: اتفاقية رامسار للأراضي الرطبة 1971[70]

تُعد هذه الاتفاقية من أقدم الاتفاقيات التي اهتمت بحماية نوع محدد من النظم البيئية، وهي الأراضي الرطبة، التي تُعتبر من أهم البيئات الطبيعية لما لها من دور في الحفاظ على التوازن البيئي ودعم التنوع البيولوجي.

ومن خلال مضمونها، يمكن إبراز مجموعة من التوجهات التي حملتها، من أهمها:[71]

---

[69] هشام سالمي، موسى عاشور مرجع سابق ، ص 365.

[71] مصطفى سالم عبد البخيت، ومحمود خليل جعفر، "الحماية القانونية للأراضي الرطبة في ضوء اتفاقية رامسار (الأهوار العراقية نموذجاً)"، مجلة الحقيقة، المجلد 18، العدد 1 (15 أفريل/نيسان 2019)ص304.

1. التأكيد على أن حماية الكائنات الحية لا تنفصل عن حماية المواطن الطبيعية التي تعيش فيها.
2. إبراز الدور الحيوي للأراضي الرطبة في الحفاظ على التوازن البيئي، خاصة في ما يتعلق بالموارد المائية والطيور المهاجرة.
3. الدعوة إلى اعتماد أساليب استغلال تحافظ على هذه المناطق وتضمن استمراريتها.
4. التأكيد على ضرورة إدماج حماية هذه النظم ضمن السياسات الوطنية للتنمية.
5. تعزيز فكرة التعاون الدولي في إدارة الموارد البيئية المشتركة.

نرى من ما سبق ان الاتفاقيات أن حماية التنوع البيولوجي لم تعد تقتصر على إجراءات محدودة، بل أصبحت تقوم على رؤية متكاملة تأخذ بعين الاعتبار مختلف مكونات البيئة . كما تعكس هذه الجهود تطوراً في التفكير الدولي، حيث تم الانتقال من التركيز على حماية بعض العناصر إلى تبني مقاربة شاملة تقوم على تحقيق التوازن بين استغلال الموارد والحفاظ عليها.[72]

خلاصة الفصل:

يُعدّ الإطار القانوني للتعاون الدولي في حماية البيئة أساساً لتنظيم جهود الدول في مواجهة التحديات البيئية المشتركة ، حيث يرتكز على مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تفرض التزامات قانونية لتقليل التلوث ، وحماية التنوع البيولوجي، وضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية.

كما يقوم هذا الإطار على مبادئ أساسية مثل مبدأ السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية ، ومبدأ المسؤولية المشتركة لكن المتباينة، ومبدأ الوقاية والاحتياط، إضافة إلى تعزيز تبادل المعلومات والتكنولوجيا بين الدول.

[72] مصطفى سالم عبد البخيت، ومحمود خليل جعفر، المرجع نفسه ص305.

ويساهم هذا التعاون في تحقيق تنمية مستدامة من خلال التنسيق بين السياسات الوطنية والدولية، ودعم الدول النامية في مواجهة التحديات البيئية. ومع ذلك، يواجه هذا الإطار تحديات تتعلق بمدى التزام الدول ، وضعف آليات التنفيذ والرقابة، وتعارض المصالح الاقتصادية مع متطلبات حماية البيئة. لذا ، يبقى تعزيز التعاون الدولي وتطوير القواعد القانونية أمراً ضرورياً لضمان حماية فعالة للبيئة على المستوى العالمي.

وأمام هذه الوضعية، أصبح من الضروري وضع قواعد دولية تنظم العلاقة بين الإنسان والبيئة، بما يسمح بالحفاظ على الموارد الطبيعية مع الاستفادة منها في الوقت نفسه. وفي هذا الإطار، ظهرت مجموعة من الاتفاقيات الدولية التي سعت إلى حماية التنوع البيولوجي من زوايا مختلفة.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

يشهد العالم في العقود الأخيرة تصاعدًا ملحوظًا في التحديات البيئية، نتيجة التوسع الصناعي والتطور التكنولوجي غير المتوازن ، مما أدى إلى تفاقم مشكلات التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية واختلال التوازن البيئي.

وقد فرضت هذه الأوضاع ضرورة تدخل المجتمع الدولي لوضع إطار قانوني ومؤسساتي يهدف إلى حماية البيئة وضمان استدامتها للأجيال القادمة.

وفي هذا السياق ، برز دور المنظمات الدولية، سواء الحكومية أو غير الحكومية، كفاعل أساسي في صياغة قواعد القانون الدولي البيئي وتفعيلها، من خلال إبرام الاتفاقيات ، وتعزيز التعاون الدولي ، ونشر الوعي البيئي. ورغم أهمية هذه الجهود ، إلا أن تطبيق قواعد حماية البيئة يواجه العديد من التحديات الواقعية ، خاصة في ظل التباين في مصالح الدول واختلاف مستويات التنمية، وهو ما يؤثر على فعالية الالتزامات الدولية.

ومن هنا، يبرز التعاون الدولي كآلية ضرورية لتجاوز هذه الصعوبات ، عبر تنسيق الجهود بين الدول وتكامل الأدوار بين مختلف الفاعلين في المجال البيئي ، التي تشمل اليات وقائية و تدبيرية لحماية لبيئة ، بما يسهم في تحقيق حماية فعالة وشاملة للبيئة على الصعيدين الداخلي والدولي.

ولهذا قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين: نتناول في " المبحث الأول " دور المنظمات الدولية في حماية البيئة ، بينما خصصنا " المبحث الثاني " لدراسة التحديات التي تواجه القانون الدولي البيئي وأهمية التعاون الدولي في معالجتها.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

المبحث الأول: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة

أصبحت حماية البيئة قضية مشتركة تتجاوز حدود الدول، مما استدعى تدخل منظمات دولية تسعى إلى تنسيق الجهود ووضع حلول جماعية لمواجهة المخاطر البيئية.

وقد لعبت هذه المنظمات دورًا محوريًا في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي وتعزيز الوعي العالمي بأهمية المحافظة على الموارد الطبيعية.

كما ساهمت في خلق إطار للتعاون بين الدول يهدف إلى تحقيق توازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة. لذلك يكتسي دورها أهمية خاصة في ظل التحديات البيئية المتزايدة.[73]

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية الحكومية في حماية البيئة

تُعد المنظمات الدولية الحكومية من أبرز الفاعلين في مجال حماية البيئة، حيث تضطلع بمهمة وضع القواعد القانونية وتنظيم التعاون بين الدول في هذا المجال.

وتسهم هذه المنظمات في بلورة سياسات بيئية مشتركة ، كما تعمل على متابعة تنفيذ الالتزامات الدولية وتعزيز احترامها.

ويبرز دورها بشكل واضح من خلال المبادرات والاتفاقيات التي تهدف إلى الحد من التدهور البيئي. ومن ثم ، فإن دراستها تتيح فهم آليات الحماية البيئية على المستوى الدولي.[74]

الفرع الأول: الإطار القانوني المؤسساتي لعمل المنظمات الدولية الحكومية في المجال البيئي

يُعدّ الإطار القانوني والمؤسساتي للمنظمات الدولية الحكومية حجر الأساس في تنظيم الجهود الدولية الرامية إلى حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة . ويستند هذا الإطار إلى

---

[73] فتيحة الأخضرية ، "آليات حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في القانون الجزائري"، مجلة إضاءات علمية، المجلد 3، العدد 2، جامعة الجزائر 2، 2022.ص145.

[74] عادل ماهر الألفي، الحماية الجنائية للبيئة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2009.ص225.

مجموعة من القواعد القانونية الدولية ، إلى جانب مؤسسات متخصصة تضطلع بوظائف التنسيق، والتخطيط ، والتمويل.

وقد تبلور هذا النظام بشكل واضح منذ مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 ، الذي شكّل نقطة الانطلاق الفعلية للعمل البيئي الدولي وأسفر عن إنشاء مؤسسات بيئية متخصص[75]

أولاً: برنامج الأمم المتحدة للبيئة

يُعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة الركيزة المؤسسية الأساسية للنظام الدولي لحماية البيئة العالمية ضمن منظومة الأمم المتحدة ، وقد أُنشئ سنة 1972 عقب مؤتمر ستوكهولم للبيئة 1972، ليكون الجهاز الدولي المختص بقيادة وتنسيق العمل البيئي على المستوى العالمي.

وقد جاء تأسيسه في سياق تزايد الإدراك الدولي بضرورة حماية البيئة باعتبارها مكوناً أساسياً في تحقيق التنمية المستدامة ، خاصة في ظل غياب نصوص صريحة في ميثاق الأمم المتحدة تعالج هذه المسائل عند صياغته.

ويستند دوره القانوني إلى كونه السلطة البيئية العالمية التي تضطلع بوضع جدول الأعمال البيئي الدولي، وتعزيز إدماج البعد البيئي في السياسات التنموية، سواء على المستوى الدولي أو الوطني.

كما يمثل إطاراً مؤسسياً لتطوير الحوكمة البيئية العالمية، من خلال الجمع بين الأبعاد القانونية والعلمية والسياسية في معالجة القضايا البيئية المعقدة والمتشابكة. [76]

وفي هذا السياق ، يمارس البرنامج وظائف متعددة ذات طبيعة معيارية وتنسيقية، يمكن إبرازها منهجياً كما يلي:[77]

---

[75]فتيحة الأخضرية ، مرجع سابق ،صص147-148.

[76]إبراهيم محمد العناني، "البيئة و التنمية: الأبعاد القانونية الدولية"، السياسة الدولية، العدد 110، أكتوبر 1992،ص93-94.

[77]عادل ماهر الألفي ، مرجع سابق،صص227-228.

1. **الوظيفة المعيارية (Normative Function):** يساهم البرنامج في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي من خلال إعداد الاتفاقيات الدولية، وصياغة المبادئ التوجيهية والمعايير البيئية، بما يسهم في تنظيم سلوك الدول في مجال استغلال الموارد الطبيعية وحماية البيئة ، وتعزيز الإطار القانوني الدولي لمواجهة التحديات البيئية.

2. **الوظيفة التقييمية (AssessmentFunction):** تتمثل في تقييم حالة البيئة العالمية من خلال إعداد التقارير العلمية والدراسات البيئية، التي تساعد في فهم الاتجاهات البيئية ودعم اتخاذ القرار على أسس علمية.

3 **الوظيفة التوجيهية (Policy Guidance):** يقدم البرنامج المشورة للدول بشأن إدماج الاعتبارات البيئية في السياسات الوطنية ، ويساهم في توجيه الاستراتيجيات الدولية لتحقيق التنمية المستدامة.

4 **الوظيفة التنسيقية (Coordination Function):** يتولى البرنامج تنسيق الجهود بين مختلف الفاعلين الدوليين ، بما في ذلك الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني.[78]

وعليه، يعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة الإطار المرجعي المؤسسي ، من خلال يتم الربط بين تطوير القواعد القانونية وتوجيه السياسات الدولية ، بما يدعم الانتقال نحو نموذج تنموي مستدام قائم على التوازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة.

ثانياً: مرفق البيئة العالمية

يُعتبر مرفق البيئة العالمية[79] آلية مالية دولية محورية في بنية النظام البيئي العالمي، وقد أُنشئ سنة 1991 بمبادرة من البنك الدولي، وبالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

[78]عادل ماهر الألفي ، المرجع سابق، ص229.

[79]لخص من 4 اسطرتأسس مرفق البيئة العالمية (GEF) عام 1992 كآلية تمويل دولية مستقلة لمساعدة الدول النامية على حماية البيئة، ويعمل كشراكة بين 184 دولة ومؤسسات دولية. يركز المرفق على دعم مشاريع التنوع البيولوجي، ومكافحة تغير المناخ ، وحماية المياه الدولية، والحد من النفايات الكيميائية. كما يمثل الأداة المالية لاتفاقيات الأمم المتحدة .

وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، قبل أن تتم إعادة هيكلته سنة 1994 ليصبح آلية تمويل رسمية للاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف.

من دواعي إنشاء هذا المرفق إدراك المجتمع الدولي لضرورة توفير أدوات مالية فعالة تمكّن الدول، خاصة النامية منها ، من تنفيذ التزاماتها البيئية الدولية.[80]

ويحتل مرفق البيئة العالمية مكانة مركزية ، لكونه يشكّل حلقة وصل بين القواعد القانونية الدولية من جهة، والإمكانات المالية والتقنية اللازمة لتنفيذها من جهة أخرى . فهو لا يقتصر على تقديم التمويل ، بل يساهم في توجيه الاستثمارات البيئية نحو أولويات عالمية ، بما يعزز فعالية النظام البيئي الدولي ويضمن تحقيق نتائج ملموسة على أرض الواقع.وتتجلى الوظائف الأساسية لمرفق البيئة العالمية فيما يلي :[81]

1 **الوظيفة التمويلية (Financial Mechanism):** يُعد المرفق الأداة المالية الرئيسية لتمويل المشاريع البيئية ذات الأثر العالمي ، حيث يخصص موارده لدعم مجالات استراتيجية مثل التغير المناخي، وحماية التنوع البيولوجي ، ومكافحة التصحر، وإدارة المواد الكيميائية والنفايات. وعليه فهو يساهم في تجسيد الالتزامات القانونية الواردة في الاتفاقيات الدولية إلى برامج ومشاريع عملية قابلة للتنفيذ، مما يعزز الطابع التطبيقي للقانون الدولي البيئي.

2 **دعم الدول النامية (Soutenir les pays en développement):** يلعب المرفق دوراً أساسياً في تمكين الدول النامية من الوفاء بالتزاماتها الدولية، من خلال توفير التمويل اللازم، إلى جانب الدعم التقني وبناء القدرات المؤسسية والبشرية. ويساعد ذلك هذه الدول على تطور ، وتحسين قدرتها على إدارة الموارد الطبيعية، وتنفيذ السياسات البيئية بشكل فعال ومستدام.

---

[80] إبراهيم محمد العناني ، مرجع سابق ، ص101.

[81] إبراهيم محمد العناني ، المرجع نفسه ،صص 102-103.

3 **تعزيز الترابط بين البيئة والتنمية (Environment–Development Nexus):** يسعى المرفق إلى تحقيق التكامل بين الأبعاد البيئية والتنموية، من خلال تمويل مشاريع تدمج بين حماية البيئة وتحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي.

ويظهر ذلك بوضوح في دعمه لمشاريع الطاقة المتجددة، والإدارة المستدامة للمياه، والزراعة البيئية ، مما يكرّس مفهوم التنمية المستدامة كإطار شامل للتخطيط والسياسات.[82]

4 **تعزيز التعاون الدولي (International Cooperation):** يشكّل المرفق منصة فعالة للتعاون متعدد الأطراف، حيث يجمع بين الحكومات، والمنظمات الدولية ، والمؤسسات المالية، والقطاع الخاص ، إضافة إلى المجتمع المدني، بهدف تنسيق الجهود وتعبئة الموارد وتبادل الخبرات.

ويساهم هذا التعاون في تعزيز التكامل بين مختلف الفاعلين الدوليين وتحقيق استجابة جماعية للتحديات البيئية العالمية.[83]

وبناءً على ما سبق ، فإن مرفق البيئة العالمية لا يمثل مجرد صندوق تمويلي تقليدي ، بل يُعد أداة استراتيجية متكاملة لربط القانون الدولي البيئي بآليات التنفيذ العملي، حيث يجسد الانتقال من مرحلة الالتزامات النظرية إلى مرحلة التطبيق الفعلي ، بما يعزز فعالية الحوكمة البيئية العالمية ويسهم بشكل مباشر في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيدين الوطني والدولي.

---

[82] لخضر زارة، المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى، الجزائر، الطبعة الأولى، 2011.ص75.

[83] علي إبراهيم، الوسيط في المعاهدات الدولية والإبرام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1995.صص65-66.

الفرع الثاني: آليات تدخل المنظمات الدولية الحكومية في حماية البيئة

إن تدخل المنظمات الدولية الحكومية في مجال حماية البيئة لم يعد يقتصر على الدور الاستشاري أو التنسيقي، بل تطور ليشمل منظومة متكاملة من الآليات القانونية والمؤسساتية والعملية التي تهدف إلى ضبط السلوك الدولي في المجال البيئي وتحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وحماية الموارد الطبيعية.

ويعكس هذا التدخل طبيعة القضايا البيئية التي تتسم بكونها عابرة للحدود ، مما يفرض ضرورة اعتماد نظرة قائمة على التعاون الدولي.

وانطلاقاً من ذلك ، يمكن تحليل آليات تدخل هذه المنظمات وفق تقسيم منهجي يقوم على التدرج من الآليات القانونية المعيارية إلى الآليات التنفيذية والعملية ، وذلك على النحو التالي:[84]

أولاً: الآليات القانونية

تتمثل الآليات القانونية في الدور الذي تقوم به المنظمات الدولية الحكومية في إعداد وتطوير قواعد القانون الدولي للبيئة ، من خلال إبرام الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ، وإصدار الإعلانات والتوصيات المتعلقة بحماية البيئة. وقد ساهمت هذه المنظمات في وضع إطار قانوني دولي ينظم سلوك الدول في المجال البيئي، خاصة بعد المؤتمرات الدولية الكبرى ، كمؤتمر ستوكهولم لسنة 1972 ومؤتمر ريو لسنة 1992.[85]

كما كرست العديد من المبادئ الانسانية ، التي هي مبادئ أصبحت تشكل الأساس القانوني للتدخل الدولي في حماية البيئة.

---

[84]إبراهيم محمد العناني، مرجع سابق ،ص109.

[85]Olivier Mazaudoux, Droit international public et droit international de l'environnement, Les Cahiers du CRIDEAU, n°16, PULIM, 2008.p277.

ثانياً: الآليات المؤسساتية والتنظيمية

تعتمد المنظمات الدولية الحكومية في تدخلها البيئي على أجهزة وهيئات متخصصة تتولى الإشراف على القضايا البيئية ومتابعة تنفيذ الالتزامات الدولية ذات الصلة بالبيئة.كما تلتزم الدول كذلك بتقديم القوة من اجل التدخل ، من خلال إعداد التقارير البيئية، وتنظيم المؤتمرات الدولية، واقتراح السياسات البيئية المناسبة.

فعلى سبيل المثال تقوم منظمة الأغذية والزراعة بدور مهم في حماية الموارد الطبيعية، خاصة في مجالات حماية التربة والمياه والثروة السمكية والتنوع البيولوجي، إضافة إلى مساهمتها في مكافحة التصحر وإعداد اتفاقيات ومدونات دولية متعلقة بحماية البيئة الزراعية والبحرية. [86]

كما تساهم منظمة الصحة العالمية في حماية البيئة من خلال دراسة آثار التلوث على صحة الإنسان ووضع المعايير الصحية الخاصة بالملوثات البيئية ، بينما تعمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الحد من أخطار التلوث الإشعاعي وضمان الاستخدام السلمي للطاقة النووية.

تلتزم الدول بتقديم تقارير دورية حول التدابير التي اتخذتها لتنفيذ الاتفاقيات البيئية ، حيث تتولى الهيئات الدولية المختصة دراسة هذه التقارير وتقييم مدى التزام الدول بالمعايير الدولية.

كما تعتمد المنظمات الدولية على أنظمة للرصد والمتابعة البيئية ، تهدف إلى جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالتلوث والكوارث البيئية والتغيرات المناخية ، إضافة إلى إصدار التوصيات اللازمة لمعالجة الاختلالات البيئية.

---

[86] بلفضل محمد، المسؤولية الدولية الناتجة عن الأضرار البيئية في الأنظمة الوطنية والاتفاقيات الدولية، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2011–2012.صص48–49.

وفي بعض الحالات ، قد تلجأ بعض المنظمات الدولية إلى اتخاذ تدابير أو قرارات ذات طابع إلزامي إذا تعلق الأمر بممارسات تشكل خطراً على الأمن البيئي الدولي. [87]

ثالثا: الآليات العلمية والتقنية

تتمثل هذه الآليات في مساهمة المنظمات الدولية الحكومية في تطوير البحث العلمي البيئي، وإعداد الدراسات والتقارير المتعلقة بالمشكلات البيئية ، إضافة إلى جمع المعلومات والمعطيات العلمية الخاصة بحالة البيئة.

كما تعمل هذه المنظمات على تطوير وسائل الإنذار المبكر للكوارث البيئية ، ونقل التكنولوجيا البيئية الحديثة إلى الدول، خاصة الدول النامية ، بهدف مساعدتها على تعزيز قدراتها في مجال حماية البيئة.

وتساهم هذه الآليات في توفير الأساس العلمي لاتخاذ القرارات البيئية الدولية ، بما يضمن فعالية أكبر في مواجهة الأخطار البيئية[88]، ولا يقف الامر عند هذا الحد بحيث تقوم المنظمات الدولية الحكومية بتعزيز التعاون الدولي في المجال البيئي ، وتقديم المساعدات الفنية والمالية اللازمة لتنفيذ البرامج البيئية.

وتشمل هذه المساعدات دعم مشاريع مكافحة التصحر، والحد من التلوث، وحماية الموارد الطبيعية، إضافة إلى تمويل البرامج البيئية وتوفير التكنولوجيا النظيفة للدول النامية ، مما يحقق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية وضرورة المحافظة على البيئة ، في إطار مبدأ المسؤولية المشتركة بين الدول.

رابعاً: آليات التوعية والتربية البيئية

[87] لخضر زارة، مرجع سابق ، ص86.

[88] لخضر زارة، المرجع السابق ،صص87-88.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

تهتم المنظمات الدولية الحكومية كذلك بنشر الوعي البيئي وتعزيز الثقافة البيئية لدى الأفراد والمجتمعات ، من خلال إدماج البعد البيئي في السياسات التعليمية والإعلامية ، مما يساهم في ترسيخ السلوك البيئي السليم وتعزيز الشعور بالمسؤولية الجماعية تجاه حماية البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية.

ومن خلال ما سبق، يتضح أن تدخل المنظمات الدولية الحكومية في مجال حماية البيئة يقوم على منظومة متكاملة من الآليات القانونية والمؤسساتية والعلمية والتنفيذية، وهو ما يعكس الأهمية المتزايدة التي أصبحت تحظى بها البيئة في إطار العلاقات الدولية المعاصرة.[89]

المطلب الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية البيئة

الى جانب دور المنظمات الحكومية في حماية البيئة يبرز دور المنظمات الدولية غير الحكومية كطرف فعال في مجال حماية البيئة، وقد تعددت أنشطة هذه المنظمات مما يجعلها شريكاً أساسياً إلى جانب المنظمات الدولية الحكومية في تعزيز الحماية الدولية للبيئة.[90]

الفرع الأول: أهم المنظمات الدولية غير الحكومية ودورها في نشر الوعي البيئي

برزت المنظمات الدولية غير الحكومية كأحد أهم الفاعلين في مجال حماية البيئة، نتيجة تزايد المخاطر البيئية التي تهدد الإنسان والموارد الطبيعية.

كما لعبت دوراً مهماً في الضغط على الحكومات والشركات من أجل احترام القواعد والمعايير البيئية . وإلى جانب ذلك، ساهمت في دعم مبادئ التنمية المستدامة والدفاع عن حق الإنسان في العيش داخل بيئة سليمة ومتوازنة.[91]

أولاً: الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة (IUCN)

---

[89] ياسين بوتلحيق ، الجباية البيئية، مذكرة الدراسات العليا المتخصصة، تخصص الجباية، جامعة البليدة، مارس 2007.صص67-68.

[90] ياسين بوتلحيق ، المرجع السابق ، ص 71.

[91] بالخير انتصار، "الإطار المفاهيمي لحماية البيئة"، ضمن أعمال ملتقى آليات حماية البيئة، الجزائر مركز الجيل للبحث العلمي، طرابلس، لبنان.، 30 ديسمبر 2017، ص389.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

يعتبر International Union for Conservation of Nature من أقدم المنظمات الدولية المتخصصة في مجال حماية البيئة والمحافظة على الطبيعة، إذ تأسس سنة 1948، ويضم في عضويته عدداً كبيراً من الدول والمنظمات البيئية والخبراء والباحثين المختصين في القضايا البيئية وتهدف الى :

1. حماية التنوع البيولوجي وضمان الاستغلال المستدام للموارد الطبيعية ، وذلك من خلال إجراء الدراسات والأبحاث العلمية وتقديم الاستشارات البيئية للحكومات والمنظمات الدولية.

2. الإسهام في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي، خاصة في ما يتعلق بحماية الأنواع المهددة بالانقراض وتحقيق التنمية المستدامة.[92]

3. ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة من خلال الدعوة إلى تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية و ضرورة الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة في الاستفادة من الموارد الطبيعية بطريقة عقلانية ومستدامة.[93]

ومن أهم إنجازات الاتحاد إصدار "القائمة الحمراء للأنواع المهددة بالانقراض"، التي تُعد مرجعاً علمياً دولياً يحدد وضع الكائنات الحية المعرضة لخطر الانقراض.

وقد ساهمت هذه القائمة في دفع العديد من الدول إلى سن قوانين وتشريعات تهدف إلى حماية الحيوانات والنباتات النادرة، إضافة إلى دعم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمحافظة على التنوع البيولوجي.

ثانياً: منظمة السلام الأخضر (Greenpeace)

---

[92]أحمد عبد الكريم سلامة ، قانون حماية البيئة: دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، السعودية، 1997. ص144.

[93]حسان بن عبد الكبير ، "الآليات القانونية الوقائية ودورها في الحد من الجرائم البيئية"، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، أدرار .ص289.

تأسست منظمة Greenpeace سنة 1971 في مدينة فانكوفر الكندية[94]، وذلك على يد مجموعة من النشطاء البيئيين الذين كانوا يعارضون التجارب النووية الأمريكية.

وقد ظهرت هذه المنظمة في فترة شهد فيها العالم تزايداً كبيراً في المخاوف من أخطار التلوث النووي والتدهور البيئي الناتج عن النشاط الصناعي المتسارع، مما دفع عدداً من المدافعين عن البيئة إلى إنشاء حركة تهدف إلى حماية الطبيعة والدفاع عن حق الإنسان في العيش داخل بيئة سليمة.

ومع مرور الوقت أصبحت منظمة السلام الأخضر من أشهر المنظمات البيئية الدولية وأكثرها تأثيراً في القضايا البيئية العالمية [95] ، من بين الأهداف التي تسعى إليها المنظمة :

1. حماية البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية باستعمال وسائل سلمية وقانونية ،
2. الاهتمام تهتم بقضايا متعددة مثل التغير المناخي، والتلوث النووي، وإزالة الغابات ، والتلوث البحري، والصيد الجائر.
3. تطوير الحماية القانونية للبيئة من خلال كشف الممارسات الضارة التي تقوم بها بعض الشركات الصناعية تجاه البيئة ، والمطالبة بسن قوانين أكثر صرامة للحد من التلوث.
4. تدعيم مبدأ الوقاية البيئية الذي يقوم على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع الأضرار البيئية قبل حدوثها، بدلاً من الاكتفاء بمعالجة النتائج بعد وقوع الضرر. [96]

في الواقع تمكنت المنظمة من تحقيق عدة إنجازات، من بينها فضح عمليات التخلص غير القانوني من النفايات الخطرة والمشعة، والمساهمة في الحد من صيد الحيتان والتلوث البحري، إضافة إلى الضغط على بعض الشركات العالمية لتقليل استخدام المواد الكيميائية

---

[95] بالخير انتصار، مرجع سابق ، ص390.

[96] حسين حياة، سليمة ولد غش ، "دور التحكيم الدولي في حماية البيئة"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 2، 2021، صص 413–414.

الضارة واعتماد وسائل إنتاج أكثر حفاظاً على البيئة. ولهذا تُعد منظمة السلام الأخضر من أهم المنظمات الدولية غير الحكومية التي ساهمت في الدفاع عن حقوق الإنسان البيئية. [97]

ثالثاً: الصندوق العالمي للطبيعة (WWF)

يُعد World Wide Fund for Nature[98] من أبرز المنظمات الدولية غير الحكومية المتخصصة في مجال حماية البيئة والمحافظة على التنوع البيولوجي . وقد تأسس سنة 1961 في سويسرا بهدف مواجهة التدهور المتزايد الذي أصاب النظم البيئية والحياة البرية نتيجة الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية والتوسع الصناعي السريع الذي شهده العالم خلال القرن العشرين، ومن ابرز مساهماته:

1. بحماية الكائنات الحية المهددة بالانقراض ، والمحافظة على الغابات والبحار والمحيطات، إضافة إلى الحد من آثار التغير المناخي وتشجيع أساليب التنمية المستدامة.

2. دعم المشاريع البيئية وتمويل الدراسات والأبحاث العلمية التي تساعد الدول والمؤسسات على وضع سياسات فعالة لحماية البيئة وضمان الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية.

3. إطلاق حملات منها حملة "ساعة الأرض[99]" ، التي أصبحت من أهم المبادرات البيئية العالمية، حيث يشارك ملايين الأشخاص والمؤسسات في مختلف دول العالم في إطفاء الأنوار لمدة ساعة رمزية بهدف نشر الوعي بأهمية ترشيد استهلاك الطاقة والتقليل من الانبعاثات المسببة للاحتباس الحراري.

4. تعزيز الثقافة البيئية وترسيخ فكرة المسؤولية الجماعية في حماية البيئة والمحافظة على مواردها للأجيال القادمة.[100]

---

[97]حسين حياة، سليمة ولد غش ، المرجع نفسه ص415.

[99]حسين حياة، ولدغش سليمة، مرجع سابق ،ص418.

[100]حسين حياة، ولدغش سليمة ، المرجع السابق ، ص419.

5. كما لعب الصندوق العالمي للطبيعة دوراً مهماً في دعم الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية التنوع البيولوجي ومكافحة التلوث، الى جانب إعداد تقارير ودراسات علمية تعتمد عليها الحكومات والمنظمات الدولية عند وضع السياسات والتشريعات البيئية.

ولهذا يُنظر إليه باعتباره من أهم الفاعلين الدوليين في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة.[101]

رابعا:المنظمات الدولية المدافعة عن التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة

إلى جانب المنظمات السابقة، توجد العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية التي تهتم بحماية التنوع البيولوجي وتحقيق التنمية المستدامة ، مثل منظمة "الحفظ الدولي " ومنظمة "حياة الطيور الدولية". وقد ظهرت هذه المنظمات نتيجة تزايد المخاطر التي تهدد النظم البيئية والكائنات الحية بسبب الأنشطة البشرية المختلفة.

تعمل هذه المنظمات على حماية الغابات والأنواع النادرة والمهددة بالانقراض ، كما تسعى إلى نشر ثقافة الاستدامة وتشجيع الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية.

إضافة إلى ذلك، تقوم بتنظيم برامج توعوية لفائدة المجتمعات المحلية، خاصة في المناطق الريفية والغابات ، بهدف إشراك السكان في حماية البيئة وتنفيذ مشاريع تنموية صديقة للبيئة.لعبت هذه المنظمات دوراً بارزاً في دعم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية التنوع البيولوجي، كما ساهمت في تطوير المبادئ القانونية الخاصة بالتنمية المستدامة، خاصة مبدأ الاستغلال الرشيد للموارد الطبيعية ومبدأ التعاون الدولي في مجال حماية البيئة.

[101]حسين حياة، ولدغش سليمة ، المرجع السابق ، ص420.

وقد أكدت الدراسات القانونية أن هذه المنظمات ساهمت بشكل فعال في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي وتعزيز الحماية الدولية. [102]

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في دعم الحماية الدولية للبيئة

كما سبق الإشارة إليه أدى تزايد المشكلات البيئية في العصر الحديث إلى تنامي دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية البيئة الى العيش في بيئة سليمة ومتوازنة[103]

أولاً: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في نشر الوعي البيئي وبناء القدرات

إلى جانب أدوارها القانونية والرقابية ، تساهم المنظمات الدولية غير الحكومية بشكل كبير في نشر الثقافة البيئية و تبسيط المفاهيم بين مختلف فئات المجتمع . من خلال اقامة الندوات، والبرامج التعليمية، وورشات التكوين التي تهدف إلى توعية الأفراد بخطورة التلوث وآثاره على الإنسان والبيئة . خاصة فئة الشباب ، من أجل غرس قيم المحافظة على البيئة وتشجيع السلوكيات الإيجابية التي تحافظ على الموارد الطبيعية.

وقد ساعدت وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي هذه المنظمات على الوصول إلى عدد كبير من الأشخاص في مختلف دول العالم.[104] من خلال المساهمات التالية:

1. تساهم المنظمات الدولية غير الحكومية في بناء القدرات البيئية داخل الدول النامية، وذلك من خلال تقديم الدعم الفني والتقني ، وتدريب الكوادر المحلية على كيفية إدارة الموارد الطبيعية بطريقة مستدامة ، إضافة إلى دعم المشاريع البيئية المتعلقة بالطاقة المتجددة وإعادة تدوير النفايات والمحافظة على المياه والغابات.

---

[102]أحمد عبد الكريم سلامة ، مرجع سابق ، صص147-148.

[103]فيصل بوخالفة ، الجريمة البيئية وسبل مكافحتها في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه علوم في القانون، جامعة باتنة 1، 2016-2017. ص63.

[104]سمير إبراهيم حاج الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2014م. ص54.

2. المساهمة في تعزيز مشاركة الجماعات المحلية في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، خاصة في المناطق التي تعاني من ضعف الإمكانيات التقنية والمالية. [105]

ثانياً: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي

أصبحت المنظمات الدولية غير الحكومية من الأطراف المؤثرة في مجال القانون الدولي البيئي، وذلك من خلال مساهمتها في تطوير القواعد والمبادئ القانونية المتعلقة بحماية البيئة.

و العامل المساعد لهذه المنظمات مشاركتها خبرات علمية وفنية واسعة ، الأمر الذي جعلها مصدراً مهماً للمعلومات والدراسات التي تعتمد عليها الدول والمنظمات الدولية أثناء إعداد الاتفاقيات البيئية الدولية.

وتعمل هذه المنظمات اعلاه على إعداد التقارير والدراسات المتعلقة بالمشكلات البيئية المختلفة، مثل التغير المناخي، والتلوث ، وفقدان التنوع البيولوجي، وتعرض هذه التقارير خلال المؤتمرات الدولية والاجتماعات البيئية ، مما يساعد على توجيه اهتمام المجتمع الدولي نحو ضرورة وضع قواعد قانونية أكثر صرامة لحماية البيئة.[106]

كما تشارك المنظمات الدولية غير الحكومية في المؤتمرات الدولية الخاصة بالبيئة بصفة مراقب أو مستشار، وهو ما يسمح لها بإيصال صوت المجتمع المدني والتأثير في المفاوضات الدولية.

وقد برز دورها بشكل واضح خلال مؤتمر ستوكهولم لسنة 1972 ومؤتمر ريو دي جانيرو لسنة 1992، حيث ساهمت في نشر مفهوم التنمية المستدامة والتأكيد على ضرورة

---

[105] بالخير انتصار، مرجع سابق ، ص394.

[106] سعيد قنديل ، آليات تعويض الأضرار البيئية: دراسة الأنظمة القانونية والاتفاقيات الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004، ص44.

تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة . ومن أهم المبادئ التي ساهمت هذه المنظمات في ترسيخها:[107]

1 مبدأ الوقاية من التلوث قبل وقوعه.

2 مبدأ الاحتياط في مواجهة الأخطار البيئية المحتملة.

3 مبدأ المسؤولية عن الأضرار البيئية.

4 مبدأ التنمية المستدامة.

وقد أصبحت هذه المبادئ جزءاً أساسياً من قواعد القانون الدولي البيئي ، وتعتمد عليها الدول في وضع تشريعاتها وسياساتها البيئية.

ثالثاً: مساهمة المنظمات الدولية غير الحكومية في مكافحة التلوث والجرائم البيئية

للمنظمات الدولية غير الحكومية دوراً مهماً في مكافحة مختلف أشكال التلوث والجرائم البيئية، و الكشف عن الانتهاكات البيئية وفضح الجهات المسؤولة عنها . ويتم ذلك من خلال إعداد تقارير وتحقيقات ميدانية حول الجرائم البيئية، مثل إزالة الغابات ، والتلوث البحري ، والصيد الجائر، والاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض ، إضافة إلى رمي النفايات السامة والخطرة.

وغالباً ما تعتمد المنظمات الدولية والهيئات القضائية على هذه التقارير في متابعة بعض الجرائم البيئية واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.[108] وقد ساهمت منظمات مثل "Greenpeace" و "WWF" في كشف العديد من الانتهاكات البيئية التي ارتكبتها بعض

[107] سعيد قنديل ، المرجع السابق ،صص45-46.

[108]أحمد عبد الكريم سلامة ، مرجع سابق ، ص155.

[108] مرجع سابق ، ص 156 .

الشركات الكبرى ، خاصة تلك المتعلقة بالتلوث الصناعي والتجارب النووية واستنزاف الموارد الطبيعية.

كما ساهمت حملاتها الإعلامية في زيادة الضغط الدولي على الحكومات من أجل احترام القواعد والمعايير البيئية الدولية . ساعدت هذه المنظمات في تعزيز فكرة المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية، والدعوة إلى ضرورة معاقبة الجهات المتسببة في التلوث ، إضافة إلى المطالبة بتشديد الرقابة على الأنشطة الصناعية التي تشكل خطراً على البيئة والإنسان .[109]

رابعاً: تعاون المنظمات الدولية غير الحكومية مع المنظمات الدولية في حماية البيئة

تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية بالتعاون مع العديد من المنظمات الدولية المتخصصة في مجال البيئة، مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، وذلك بهدف تعزيز الحماية الدولية للبيئة ومواجهة المشكلات البيئية العالمية.

ويظهر هذا التعاون من خلال المشاركة في المؤتمرات الدولية ، وتنفيذ المشاريع البيئية المشتركة، وتبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة.

كما تشارك هذه المنظمات في تنفيذ البرامج الخاصة بحماية الغابات ، والمحافظة على المياه، ومكافحة التصحر، وحماية التنوع البيولوجي.[110]

إضافة إلى ذلك، تلعب المنظمات الدولية غير الحكومية دوراً مهماً في دعم جهود الأمم المتحدة المتعلقة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة ، خاصة تلك المرتبطة بالمناخ والطاقة النظيفة والمحافظة على الموارد الطبيعية.

---

[109] أحمد عبد الكريم سلامة ، المرجع السابق ، ص156.

[110] سمير إبراهيم حاج الهيتي، مرجع سابق ، ص57-58.

كما تساعد في نقل الخبرات والتقنيات الحديثة إلى الدول النامية ، مما يساهم في تحسين قدراتها على مواجهة التحديات البيئية.

وقد أدى هذا التعاون إلى تعزيز فعالية الاتفاقيات البيئية الدولية، وزيادة الاهتمام العالمي بالقضايا البيئية، إضافة إلى دعم الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة.[111]

إن المنظمات الدولية غير الحكومية أصبحت من أهم الأطراف الفاعلة في مجال الحماية الدولية للبيئة، حيث ساهمت في تطوير القانون الدولي البيئي، ومكافحة الجرائم البيئية، ونشر الوعي البيئي، وتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال.

كما لعبت دوراً مهماً في دعم التنمية المستدامة والمحافظة على الموارد الطبيعية، الأمر الذي جعلها شريكاً أساسياً في مواجهة التحديات البيئية العالمية وتحقيق حماية فعالة للبيئة على المستوى الدولي. [112]

المبحث الثاني: تقيم التعاون الدولي في حماية البيئة

في مختلف دول العاتواجه الحماية الدولية للبيئة في الوقت الراهن جملة من التحديات الواقعية والقانونية التي تعيق تحقيق الأهداف المرتبطة بالحفاظ على الموارد الطبيعية وضمان التنمية المستدامة، خاصة في منطقة الشرق الأوسط التي تعاني من النزاعات المسلحة والضغوط البيئية المتزايدة.

[111]وليد عايد عوض الراشيدي، المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2012م، صص26-27.

[112]وليد عايد عوض الراشيدي، المرجع السابق، ص30.

كما أن تفاقم مشكلات التلوث والتغيرات المناخية وندرة الموارد الطبيعية أظهر محدودية الجهود الوطنية المنفردة، الأمر الذي جعل من التعاون الدولي ضرورة ملحة لتعزيز فعالية الحماية البيئية وتطوير الآليات القانونية والمؤسساتية الكفيلة بمواجهة هذه التحديات.[113]

المطلب الاول: الانعكاسات الايجابية للتعاون الدولي في مجال حماية البيئة

أصبحت حماية البيئة من القضايا التي تتجاوز الحدود الوطنية، نظراً لارتباط المشكلات البيئية بطبيعة عالمية تؤثر على مختلف الدول والمجتمعات. وقد أدى تزايد المخاطر البيئية، مثل التلوث والتغيرات المناخية واستنزاف الموارد الطبيعية، إلى تعزيز أهمية التعاون الدولي باعتباره وسيلة أساسية لمواجهة هذه التحديات. كما ساهم هذا التعاون في تطوير التشريعات الوطنية وتعزيز الآليات القانونية والمؤسساتية الخاصة بحماية البيئة، إضافة إلى دعم تنفيذ الاتفاقيات الدولية وتقوية الشراكات بين الدول والمنظمات الدولية في المجال البيئي.[114]

الفرع الأول: آثار التعاون الدولي على الصعيد الداخلي

أمام تفاقم المشكلات البيئية التي أصبحت تهدد الإنسان والطبيعة على حد سواء ، أصبح التعاون الدولي ضرورة حتمية من أجل وضع قواعد قانونية مشتركة لحماية البيئة.

وقد انعكس هذا التعاون بشكل واضح على الأنظمة القانونية الداخلية للدول ، حيث ساهم في تطوير التشريعات البيئية وتعزيز أجهزة مكافحة الجرائم البيئية، بما يضمن تطبيق الالتزامات الدولية على المستوى الوطني.[115]

أولاً: تطوير التشريعات الوطنية البيئية

تأثر التشريع البيئي الجزائري بالتطورات التي عرفها القانون الدولي البيئي، خاصة بعد مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 الذي شكّل بداية الاهتمام الدولي بحماية البيئة.

---

[113] خديجة بن قطاط، "قيام النظام الدولي للبيئة"، مجلة القانون والأعمال، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الأول ، المغرب ، 2014م، ص47.

[114] مفتاح عبد الجليل، «التعاون الدولي في مجال حماية البيئة». مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 8، العدد 12 (2016) صص7–8.

[115] مفتاح عبد الجليل، المرجع السابق ، ص9.

وقد ساهمت مشاركة الجزائر في هذا المؤتمر في دفعها إلى إنشاء هيئات وطنية مختصة بالبيئة والعمل على وضع إطار قانوني ينظم حماية الموارد الطبيعية ومكافحة التلوث.

في سنة 1974 تم إنشاء اللجنة الوطنية لحماية البيئة باعتبارها أول هيئة وطنية تهتم بالشؤون البيئية. ثم صدر القانون رقم 83-03 المتعلق بحماية البيئة سنة 1983[116]، والذي يُعد من أوائل القوانين البيئية في الجزائر، حيث تضمّن أحكاماً خاصة بحماية الهواء والمياه والتربة والحد من التلوث.

وقد تأثر هذا القانون بالمبادئ الحديثة للقانون الدولي البيئي التي ظهرت بعد مؤتمر ستوكهولم.

بعد مؤتمر ريو دي جانيرو سنة 1992، اتجهت الجزائر إلى تطوير تشريعاتها البيئية بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة. وفي هذا الإطار صدر القانون رقم 03-10[117] المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة سنة 2003، والذي كرّس مجموعة من المبادئ الحديثة، من أهمها:[118]

1 مبدأ الوقاية من التلوث قبل وقوعه.

2 مبدأ الحيطة والحذر في مواجهة الأخطار البيئية المحتملة.

3 مبدأ "الملوث يدفع" الذي يُحمّل المتسبب في التلوث تكاليف إزالة الضرر البيئي.

4 إدماج حماية البيئة ضمن السياسات التنموية والاقتصادية.

---

[116]القانون رقم 83-03 المؤرخ في 5 فبراير 1983، المتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 6، سنة 1983.(ملغى)

[117]القانون رقم 10/03، المؤرخ في: 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة بتاريخ: 20 جويلية 2003.

[118]كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2013 – 2014، ص 110 – 111.

كما ساهم انضمام الجزائر إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية باريس للمناخ لسنة 2015 في تطوير القوانين المتعلقة بحماية الغابات والموارد المائية وتشجيع الطاقات المتجددة.

كما تم تعزيز الرقابة البيئية من خلال إنشاء هيئات مختصة بمراقبة التلوث وإلزام المشاريع الصناعية بإجراء دراسات تقييم الأثر البيئي.[119]

ورغم هذه التطورات، ما تزال الجزائر تواجه بعض الصعوبات المتعلقة بتطبيق القوانين البيئية، خاصة بسبب ضعف الرقابة ونقص الإمكانيات التقنية ، إلا أن التعاون الدولي ساهم بشكل واضح في تحديث التشريع البيئي الجزائري وتعزيز توجهه نحو تحقيق التنمية المستدامة.

ثانياً: تعزيز الآليات الوطنية لمكافحة الجرائم البيئية

لم يقتصر أثر التعاون الدولي على تطوير التشريعات البيئية فقط، بل ساهم أيضاً في تعزيز الأجهزة الوطنية المكلفة بحماية البيئة وتطبيق القوانين البيئية.

فقد دفعت الاتفاقيات الدولية العديد من الدول إلى إنشاء شرطة بيئية، وهيئات تفتيش مختصة، ومحاكم ونيابات بيئية بهدف مكافحة الجرائم المرتبطة بالتلوث واستغلال الموارد الطبيعية بصورة غير مشروعة.

1. **مكافحة جرائم النفايات الخطرة** ساهمت اتفاقية بازل لسنة 1989[120] في تشديد الرقابة على نقل النفايات الخطرة عبر الحدود، حيث نصت المادة 3/4 [121]منها على اعتبار

[119]كريم بركات، المرجع السابق ، ص 112.

[121]المادة 3/4،اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، المؤرخة في 22 مارس 1989، وتنص على التزام الدول الأطراف بضمان تقليل توليد النفايات الخطرة إلى أدنى حد ممكن من حيث الكمية والخطورة.

الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة جريمة، كما ألزمت المادة 4/4 [122]الدول باتخاذ التدابير القانونية اللازمة لمعاقبة المتورطين في هذه الجرائم.

كما يمثل القانون رقم 01-19 المتعلق بتسير النفايات الخطيرة واستردادها وإلزامية التصريح بها.

2 **مكافحة الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات** دعمت اتفاقية سايتس الرقابة على التجارة غير المشروعة بالحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض ، حيث نصت المادة 8 منها على مصادرة الأنواع المهربة ومعاقبة المتاجرين بها . وقد أدى ذلك إلى إنشاء وحدات أمنية وجمركية مختصة بمراقبة الحدود والموانئ والأسواق.[123]

3 **تعزيز الرقابة على التلوث البحري** ساهمت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982، خاصة المادة 213، في دعم الرقابة على التلوث البحري من خلال منح الدول صلاحية تطبيق القوانين المتعلقة بحماية البيئة البحرية.

ويعد مخطط " تل بحر" المنظم بموجب المرسوم التنفيذي رقم (264/14) الاداة الوطنية الابرز لمكافحة الثلوثات البحرية المفاجئة ، وخاصة النفطية منها.

4. **تبادل المعلومات والخبرات** ساهم التعاون الدولي أيضاً في تطوير تبادل المعلومات والخبرات التقنية بين الدول في مجال مكافحة الجرائم البيئية ، خاصة من خلال التعاون مع الإنتربول وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مما ساعد على تحسين قدرات الأجهزة الوطنية المختصة بحماية البيئة.[124]

---

[122]المادة 4/4، وتنص على اتخاذ الدول الأطراف التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة لضمان إدارة النفايات الخطرة والتخلص منها بطريقة تحمي صحة الإنسان والبيئة.

[123]كريم بركات، مرجع سابق ، ص120.

[124] كريم بركات، المرجع السابق ، ص121.

ويعتمد نجاح الجزائر في تبادل هذه المعلومات على "نقاط اتصال وطنية " المحددة في كل اتفاقية دولية (بازل ،سايتس ، برشلونة) حيث تتلقى هذه النقاط البلاغات والتحذيرات الدولية وتمريرها فورا للجهات التنفيذيةعلى الارض.

الفرع الثاني: آثار التعاون الدولي على الصعيد الخارجي

سبق وان أثرنا أن التعاون الدولي في مجال حماية البيئة من الضرورات الأساسية التي فرضتها طبيعة المشكلات البيئية الحديثة، خاصة أن قضايا التلوث والتغيرات المناخية والتصحر لم تعد تقتصر على حدود دولة معينة ، بل أصبحت تؤثر على مختلف دول العالم. ولهذا اتجهت الدول إلى تعزيز التعاون فيما بينها من خلال الاتفاقيات الدولية والشراكات البيئية المشتركة، بهدف حماية الموارد الطبيعية وتحقيق التنمية المستدامة.

كما ساهم هذا التعاون في تبادل الخبرات والتكنولوجيا ودعم الدول النامية لمواجهة التحديات البيئية المتزايدة.[125]

أولاً: تعزيز تنفيذ الاتفاقيات الدولية البيئية

ساهم التعاون الدولي في تقوية تنفيذ الاتفاقيات البيئية الدولية من خلال وضع قواعد قانونية مشتركة تُلزم الدول باتخاذ تدابير لحماية البيئة والحد من التلوث . وقد بدأ هذا الاهتمام بشكل واضح منذ مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 ، الذي أكد أن حماية البيئة مسؤولية مشتركة بين جميع الدول ، كما أدى إلى إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره الهيئة الدولية الأساسية المختصة بالتنسيق البيئي الدولي.

كما عزز مؤتمر ريو دي جانيرو سنة 1992 مفهوم التنمية المستدامة وربط حماية البيئة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وأكد على ضرورة التعاون الدولي لمواجهة الأخطار البيئية المشتركة . وقد ساهمت الاتفاقيات الدولية في تطوير التعاون بين الدول في مجالات متعددة ، مثل مكافحة التغيرات المناخية ، وحماية التنوع البيولوجي ، ومكافحة التصحر والتلوث

[125] ليلة زياد، مشاركة المواطنين في حماية البيئة، مذكرة ماجستير في القانون، تخصص: قانون دولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2010، ص 52.

البحري.ومن الأمثلة الواقعية على ذلك التعاون الذي تم بعد التسرب النفطي الذي عرفته السواحل السورية سنة 2021، حيث شاركت عدة دول متوسطية ومنظمات دولية في مراقبة التلوث البحري وتقليل آثاره على البيئة البحرية والثروة السمكية.[126]

وقد ساهمت هذه الاتفاقيات في توحيد القواعد القانونية البيئية وتعزيز التعاون الدولي لمواجهة التلوث العابر للحدود وحماية الموارد الطبيعية.

ثانياً: دعم الشراكة الدولية في مواجهة التحديات البيئية

إلى جانب الاتفاقيات الدولية ، ساهم التعاون الدولي في تعزيز الشراكات بين الدول والمنظمات الدولية والإقليمية لمواجهة التحديات البيئية ، خاصة في الدول النامية التي تعاني من ضعف الإمكانيات التقنية والمالية.

وقد ركزت هذه الشراكات على دعم مشاريع الطاقة النظيفة، ومكافحة التصحر، وتحسين إدارة المياه، والحد من آثار التغيرات المناخية.[127]

ومن أهم الشراكات والمنظمات الدولية البيئية وهيئات دولية التي ساهمت في دعم التعاون البيئي، من أهمها:[128]

1 **برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP):** يساهم في تنسيق الجهود الدولية المتعلقة بحماية البيئة وإعداد الدراسات والتقارير البيئية العالمية.

2 **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP):** يدعم مشاريع التنمية المستدامة والطاقة المتجددة ومكافحة الفقر البيئي.

3 **منظمة الأغذية والزراعة (FAO):** تعمل على حماية الموارد الزراعية ومكافحة التصحر وتحسين الأمن الغذائي.

---

[126] كريم بركات، مرجع سابق ، ص124.

[127] كريم بركات، المرجع السابق ، ص125.

[128] ليلة زياد، مرجع سابق ، ص 59-60.

4 **البنك الدولي وصندوق البيئة العالمي (GEF):** يقدمان التمويل للمشاريع البيئية المتعلقة بالطاقة النظيفة والمياه والتغيرات المناخية.

5 **المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (WMO):** تساهم في مراقبة التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية وتطوير أنظمة الإنذار المبكر.

ومن الأمثلة الواقعية على هذه الشراكات، مشاريع الطاقة الشمسية التي تم تطويرها في الجزائر ومصروقطر والسعودية بدعم من مؤسسات دولية وشركات أجنبية ، بهدف تقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري وخفض الانبعاثات الكربونية. كما ساهمت الشراكات الدولية في دعم مشاريع تحلية المياه ومكافحة التصحر في عدد من الدول العربية والإفريقية.

كما ساعد التعاون الدولي على تعزيز تبادل المعلومات والخبرات التقنية بين الدول ، وإنشاء شبكات للإنذار المبكر ومراقبة التلوث والكوارث البيئية، مما ساهم في تحسين قدرة الدول على مواجهة الأخطار البيئية وتقليل آثارها.

ويتضح من ذلك أن التعاون الدولي لعب دوراً مهماً في تعزيز حماية البيئة على المستوى الخارجي، سواء من خلال الاتفاقيات الدولية أو عبر الشراكات البيئية، وهو ما ساهم في تطوير العمل البيئي الدولي وتعزيز الجهود المشتركة لمواجهة التحديات البيئية وتحقيق التنمية المستدامة.[129]

المطلب الثاني: التحديات الواقعية والقانونية لحماية البيئة (الشرق الأوسط .نموذجا)

تعد منطقة الشرق الأوسط من أكثر المناطق التي تواجه صعوبات بيئية معقدة نتيجة تداخل العوامل السياسية والاقتصادية والطبيعية ، وهو ما يجعل مسألة حماية البيئة ضرورة ملحة تتطلب تضافر الجهود القانونية والتنموية لمواجهة هذه الأخطار والحد من آثارها.[130]

---

[129] ليلة زياد، المرجع السابق ،ص49.

[130] عبدالكريم جمال، "الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي للبيئة"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد 6، العدد 1، جامعة بسكرة ،صص 238–239.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

الفرع الأول: التحديات الناتجة عن النزاعات المسلحة والتلوث البيئي

تواجه البيئة في منطقة الشرق الأوسط تحديات خطيرة ومتزايدة بسبب النزاعات المسلحة من جهة، والتوسع الصناعي والنفطي من جهة أخرى.

فالحروب التي عرفتها المنطقة خلال العقود الأخيرة لم تقتصر آثارها على الخسائر البشرية والمادية، بل امتدت لتلحق أضراراً جسيمة بمختلف عناصر البيئة، كالتربة والمياه والهواء والغطاء النباتي.

كما أن النشاطات الصناعية والنفطية ، رغم أهميتها الاقتصادية، أصبحت من أبرز مصادر التلوث البيئي نتيجة الانبعاثات السامة والتسربات النفطية والتخلص غير الآمن من النفايات الصناعية.

وقد أدى ذلك إلى تفاقم المشكلات البيئية والصحية ، مما جعل حماية البيئة في المنطقة من القضايا التي تستوجب تدخلاً قانونياً وتنظيمياً أكثر فعالية على المستويين الوطني والدولي.[131]

أولاً: آثار النزاعات المسلحة على عناصر البيئة

تُعتبر النزاعات المسلحة من أهم الأسباب التي تؤدي إلى تدهور البيئة ، لأن آثار الحروب لا تتوقف عند انتهاء العمليات العسكرية، بل تستمر لسنوات طويلة وتؤثر بشكل مباشر على الموارد الطبيعية والحياة البيئية بصفة خاصة.

[131]عمر مخلوف ، "تأصيل القانون الدولي للبيئة . المفهوم والمصادر"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 1 .4 يونيو 2018،صص 121–122.

فاستعمال الأسلحة الثقيلة والقصف المستمر يؤديان إلى تدمير التربة وتلوث المياه والهواء، إضافة إلى الإضرار بالحياة النباتية والحيوانية.

ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما حدث "في الكويت سنة 1991" خلال حرب الخليج[132]، حيث أدى تفجير آبار النفط إلى ظهور ما يعرف بـ«البحيرات النفطية» التي غطت مساحات واسعة من الصحراء.

وقد تسبب ذلك في تسمم التربة والقضاء على أجزاء كبيرة من الغطاء النباتي والحياة الفطرية، كما احتاجت عمليات معالجة هذه الأضرار إلى سنوات طويلة بسبب حجم الكارثة البيئية التي خلفتها الحرب.[133]

كما شهد "قطاع غزة " سنة 2024[134] تدميراً واسعاً للأراضي الزراعية نتيجة استخدام القذائف والأسلحة الثقيلة، خاصة القذائف الخارقة للتحصينات التي أدت إلى تغيرات كيميائية في التربة بسبب تراكم معادن ثقيلة مثل الرصاص. وقد جعل هذا الوضع العديد من الأراضي غير صالحة للزراعة، الأمر الذي انعكس سلباً على النشاط الزراعي والأمن الغذائي للسكان.

أما بالنسبة للمياه، فإن النزاعات المسلحة غالباً ما تؤدي إلى تلوث المياه الجوفية والسطحية نتيجة استهداف المنشآت النفطية أو الصناعية أو محطات الصرف الصحي. ففي العراق سنة 2017[135]، وخلال العمليات العسكرية ضد " تنظيم داعش " في الموصل، تسربت كميات كبيرة من النفط الخام من حقل «النجمة» إلى نهر دجلة، مما هدد مصادر مياه الشرب لملايين السكان وأثر على البيئة المائية بشكل كبير.[136]

---

[133]القاسم جمال الدين بن غربي ، "الآليات الدولية لحماية البيئة"، مجلة قضايا معرفية، جامعة الجلفة ،المجلد 1، العدد 7 . سبتمبر 2021ص 86.

[136]القاسم جمال الدين بن غربي ، "مرجع سابق ،صص 88-89.

وفي السودان سنة ،2023[137] أدى تدمير محطات معالجة الصرف الصحي خلال النزاعات المسلحة إلى اختلاط المياه الملوثة بمياه النيل الأزرق، وهو ما تسبب في انتشار الأوبئة وتدهور جودة المياه، خاصة في ظل ضعف الخدمات الصحية وصعوبة معالجة التلوث خلال فترات النزاع.

وفي جنوب لبنان سنة 2024 أدى استخدام الفوسفور الأبيض خلال القصف إلى اندلاع حرائق واسعة في الغابات والأراضي الزراعية، وهو ما تسبب في انبعاث غازات سامة وجسيمات دقيقة أثرت على جودة الهواء وصحة السكان ، إضافة إلى تدمير مساحات مهمة من الغطاء النباتي والتنوع البيولوجي.

ثانيا : القواعد القانونية لحماية البيئة اثناء النزاعات المسلح

أمام تزايد الأضرار البيئية الناتجة عن الحروب، عمل المجتمع الدولي على وضع مجموعة من القواعد القانونية الهادفة إلى حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، وقد أكدت اتفاقيات القانون الدولي الإنساني على ما يلي:[138]

1 حظر استخدام الوسائل والأسلحة التي تسبب أضراراً واسعة وطويلة الأمد للبيئة الطبيعية.

2 ضرورة حماية المنشآت الحيوية والموارد الطبيعية أثناء العمليات العسكرية.

3 التزام أطراف النزاع بتقليل الأضرار البيئية واحترام مبدأ التناسب والضرورة العسكرية.

4 منع استخدام المواد الكيميائية أو الحارقة التي تؤدي إلى تلوث خطير للهواء أو المياه أو التربة.

5 تحميل الأطراف المتسببة في التدمير البيئي مسؤولية التعويض عن الأضرار الناتجة عن النزاعات المسلحة.

[138]أمل يازجي، "القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق ، المجلد 20، العدد 1 (2004)،صص333-334.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

تطورت حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة من خلال عدة قوانين واتفاقيات دولية هدفت إلى الحد من آثار الحروب على الطبيعة والإنسان.

فقد نصت اتفاقية لاهاي الرابعة على تقييد وسائل وأساليب الحرب ومنع التدمير غير الضروري. ثم جاءت اتفاقية جنيف الرابعة لتحظر تدمير الممتلكات والاعتداء عليها إلا عند الضرورة العسكرية. كما أكد البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف في المادتين 35 و55 على منع استخدام وسائل قتالية تسبب أضرارًا بالغة وواسعة الانتشار وطويلة الأمد للبيئة الطبيعية.

إضافة إلى ذلك، حظرت اتفاقية حظر استخدام تقنيات تغيير البيئة استعمال تقنيات تغيير البيئة لأغراض عسكرية أو عدائية لما تسببه من دمار خطير يمس الإنسان والطبيعة معًا. وتؤكد هذه القوانين الدولية ضرورة تحقيق التوازن بين متطلبات الحرب وحماية البيئة والسكان المدنيين.[139]

ورغم وجود هذه القواعد، إلا أن تطبيقها ما يزال يواجه عدة صعوبات بسبب ضعف آليات الرقابة الدولية وصعوبة محاسبة المسؤولين عن الجرائم البيئية أثناء الحروب، خاصة في ظل تعقّد الأوضاع السياسية والعسكرية في المنطقة.

الفرع الثاني: التلوث البيئي الناتج عن النشاطات الصناعية (النفطية)

إلى جانب النزاعات المسلحة، تُعد النشاطات الصناعية والنفطية من أهم مصادر التلوث البيئي في الشرق الأوسط ، خاصة أن المنطقة تعتمد بشكل كبير على النفط والغاز كمورد اقتصادي أساسي.

ورغم أهمية هذا القطاع في دعم الاقتصاد، إلا أن التوسع في عمليات الاستخراج والتكرير والنقل أدى إلى ظهور أضرار بيئية خطيرة مست مختلف عناصر البيئة.

اولا : مظاهر التلوث الصناعي في الشرق الاوسط

---

[139] أمل يازجي، مرجع سابق ، ص335.

ومن أبرز صور هذا التلوث حوادث التسرب النفطي التي تؤثر بشكل مباشر على البيئة البحرية والثروة السمكية . ففي سنة 2021 وقع تسرب نفطي ضخم من محطة كهرباء بانياس في سوريا،[140] حيث امتدت البقعة النفطية إلى مساحات واسعة من البحر المتوسط ووصلت آثارها إلى سواحل قبرص ، مما تسبب في أضرار كبيرة للكائنات البحرية والأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالصيد والسياحة .[141]

كما شهد "البحر الأحمر" سنة 2024 مخاوف بيئية كبيرة بعد استهداف ناقلات النفط واحتمال غرق السفينة «روبيمار» ، وهو ما كان يهدد بحدوث تسرب نفطي وكيميائي قد يؤدي إلى تدمير الشعاب المرجانية النادرة في المنطقة ، والتي تُعتبر من أهم النظم البيئية البحرية في العالم

ومن جهة أخرى ، تشكل الانبعاثات الصناعية وحرق الغاز من أبرز أسباب تلوث الهواء في المنطقة. ففي العراق ، وخاصة في حقول البصرة خلال الفترة الممتدة بين 2020 و2025، استمرت عمليات «حرق الغاز المصاحب» بكثافة، مما أدى إلى انبعاث غازات سامة ومواد مسرطنة أثرت على السكان القاطنين قرب الحقول النفطية . وقد ارتبط ذلك بارتفاع معدلات الأمراض التنفسية والسرطانية ، إضافة إلى مساهمته في زيادة الانبعاثات المسببة للتغير المناخي.[142]

وفي إيران سنة 2025 سجلت مدينة «الأهواز»[143] مستويات مرتفعة جداً من تلوث الهواء بسبب الانبعاثات الناتجة عن المصانع الثقيلة، حتى أصبحت من بين أكثر المدن تلوثاً على مستوى العالم، وهو ما أثر بشكل مباشر على صحة السكان وجودة الحياة داخل المدينة.

---

[140]وقعت كارثة بيئية في 23 أغسطس 2021 نتيجة تسرب آلاف الأطنان من مادة الفيول من خزان معطوب في محطة بانياس الحرارية على الساحل السوري.امتدت البقعة النفطية لتغطي مساحات واسعة من البحر المتوسط، ملوثةً الشواطئ .

[141]الشيخ بومساحة ، الأمن البيئي في الأراضي تحت الاحتلال في منظور القانون الدولي الإنساني،مذكرة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2010.ص34.

[142]القاسم جمال الدين بن غربي ، "مرجع سابق ،ص 91-92.

كما تواجه المنطقة مشكلة خطيرة تتعلق بالنفايات الصناعية والكيميائية الناتجة عن المصانع ومجمعات التكرير. ففي لبنان سنة 2022 تم تسجيل حالات تلوث كبيرة في نهر الليطاني بسبب تصريف النفايات الصناعية غير المعالجة ، مما أدى إلى تدهور الحياة المائية ووصول أجزاء من النهر إلى حالة وصفت .

ثانيا : اجرءات الحد من الثلوث الصناعي

من أجل الحد من التلوث الصناعي والنفطي ، عملت الدول والمنظمات الدولية على اعتماد مجموعة من الإجراءات القانونية والتنظيمية، من أهمها:[144]

1 سن قوانين وتشريعات خاصة بحماية البيئة وتنظيم النشاطات الصناعية والنفطية.

2 إلزام الشركات بإجراء دراسات تقييم الأثر البيئي قبل تنفيذ المشاريع الكبرى.

3 فرض رقابة دورية على المصانع والمنشآت النفطية للتأكد من احترام المعايير البيئية.

4 فرض عقوبات مالية وإدارية على المؤسسات المتسببة في التلوث أو التسربات النفطية.

5 إنشاء هيئات وطنية مختصة بمراقبة التلوث الصناعي والبحري.

6 اعتماد خطط وطنية لمواجهة حوادث التسرب النفطي والتقليل من آثارها البيئية.

7 تشجيع استخدام التكنولوجيا النظيفة والحد من عمليات حرق الغاز والانبعاثات الضارة.

8 تعزيز التعاون الدولي لمواجهة التلوث العابر للحدود وحماية البيئة البحرية المشتركة.

ورغم هذه الجهود ، ما تزال المنطقة تواجه صعوبات كبيرة في التطبيق الفعلي للقوانين البيئية، بسبب ضعف الرقابة وقلة الإمكانيات التقنية ، إضافة إلى استمرار الاعتماد الكبير على الصناعات النفطية باعتبارها من أهم مصادر الدخل في العديد من دول الشرق الأوسط.[145]

ثالثا: تحديات التنمية المستدامة والموارد الطبيعية في الشرق الأوسط

---

[144]أمل يازجي، "مرجع سابق ، ص 355.

[145]أمل يازجي، المرجع السابق ، ص356.

من أبرز الإشكالات التي تؤثر على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وحتى السياسي في المنطقة، لاسيما مع استمرار النزاعات الإقليمية وضعف التعاون البيئي بين بعض الدول، نجد تحديات التنمية المستدامة.

كما فرضت هذه التحديات على الدول ضرورة تطوير تشريعاتها الوطنية بما يتماشى مع قواعد القانون الدولي البيئي والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الموارد الطبيعية وتحقيق التنمية المستدامة.[146]

1. إشكالية المياه الاقليمية في الشرق الاوسط

تُعد أزمة المياه من أخطر التحديات القانونية والتنموية التي تواجه منطقة الشرق الأوسط، بسبب محدودية الموارد المائية الطبيعية واعتماد العديد من الدول على الأنهار الدولية المشتركة.

وقد أدى ذلك إلى ظهور نزاعات قانونية وسياسية حول استغلال المياه وتقاسم الحصص المائية، خاصة في ظل اختلاف مصالح دول المنبع ودول المصب . ويستند القانون الدولي للمياه إلى مجموعة من المبادئ الأساسية، من أهمها مبدأ "الاستخدام المنصف والمعقول" ومبدأ "عدم التسبب في ضرر جسيم" ، وهما مبدآن كرستهما اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لسنة" 1997" ، خاصة في المادتين 5 [147]و7 [148]من الاتفاقية.

وتنص المادة الخامسة على حق الدول المتشاطئة في الانتفاع المنصف والمعقول بالمجاري المائية الدولية ، بينما تؤكد المادة السابعة التزام الدول بعدم إحداث ضرر جسيم للدول الأخرى المتشاطئة.

---

[146]محمد الصالح بوعافية ، "التنمية المستدامة في أفريقيا: تحديات تحقيق التوازن بين استغلال الموارد الطبيعية ومتطلبات النمو"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 9، العدد 2 (15 أكتوبر 2025)، ص316.

[147]، المادة 5، اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لسنة 1997المؤرخة في 21 مايو 1997، وتنص على "الانتفاع والمشاركة المنصفين والمعقولين" في استخدام المجاري المائية الدولية.

[148]المادة 7، تنص على "الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن" للدول الأخرى المتشاطئة.

ويظهر تطبيق هذه المبادئ بوضوح في أزمة سد النهضة الإثيوبي التي تصاعدت منذ سنة 2011[149] ، حيث تعتبر مصر أن أي تقليص لحصتها من مياه النيل يشكل تهديداً لأمنها المائي ، بينما تستند إثيوبيا إلى حقها السيادي في استغلال مواردها الطبيعية لتحقيق التنمية وتوليد الطاقة.

كما واجه" العراق وسوريا "خلال السنوات الأخيرة انخفاضاً في تدفق مياه نهري "دجلة والفرات " نتيجة السدود التركية ، وهو ما أدى إلى تراجع النشاط الزراعي وارتفاع معدلات الجفاف والتصحر.

وبالإضافة إلى أزمة المياه ، تعاني المنطقة من توسع ظاهرة التصحر بسبب الجفاف وتدهور التربة والرعي الجائر وقطع الغابات . وقد أكدت اتفاقية الأمم المتحدة "لمكافحة التصحر" لسنة "1994" على ضرورة اعتماد سياسات وطنية تهدف إلى حماية الأراضي الزراعية وتحقيق الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية ، خاصة في المناطق الجافة وشبه الجافة.

2. إشكالية التصحر في الشرق الاوسط

ومن الأمثلة الواقعية على ذلك ما شهدته العراق سنة 2022 من عواصف ترابية شديدة نتيجة تراجع الغطاء النباتي وازدياد الجفاف ، الأمر الذي أثر على الصحة العامة والإنتاج الزراعي.

كما شهدت دول المغرب العربي بين سنتي 2021 و2023 موجات جفاف متكررة أدت إلى انخفاض المحاصيل الزراعية وارتفاع الضغط على الموارد المائية.

[149]سد النهضة الذي بنته إثيوبيا لتوليد الطاقة، وتعتبره مصر والسودان تهديداً وجودياً لأمنهما المائي. تصاعدت الأزمة عبر ملء أحادي متكرر لبحيرة السد وفشل المفاوضات في التوصل لاتفاق قانوني ملزم، وسط مخاوف من آثار سلبية كارثية على حصص المياه. وبحلول 2026، أعلنت إثيوبيا اكتمال السد وتشغيله رسمياً كمركز إقليمي للطاقة، مكرسةً واقعاً جديداً يرفع وتيرة التوتر في القرن الأفريقي نقلا عند. علي عمر علي الورفلي، "أزمة سد النهضة بين مصر وإثيوبيا (2011–2022)"، مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، المجلد 8، العدد 5 (13 ديسمبر 2023): صص 344–366،.

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة

في إطار مواجهة هذه التحديات ، اعتمدت الدول والمنظمات الدولية مجموعة من التدابير القانونية والتنظيمية ، من أهمها:[150]

1. تطبيق مبادئ اتفاقية الأمم المتحدة للمجاري المائية الدولية لسنة 1997، خاصة مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول للمياه.
2. إبرام اتفاقيات ثنائية وإقليمية لتنظيم استغلال الأنهار والمياه المشتركة.
3. سن قوانين وطنية تمنع تجريف الأراضي الزراعية والتوسع العمراني العشوائي.
4. تنظيم استغلال المياه الجوفية والحد من الاستنزاف غير المشروع لها.
5. اعتماد برامج وطنية للتشجير ومكافحة التصحر وفق أحكام اتفاقية مكافحة التصحر لسنة 1994.
6. تطوير مشاريع تحلية المياه وإعادة استخدام المياه المعالجة.
7. تعزيز التعاون الإقليمي في مجال الأمن المائي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية. [151]

فرع الثالث : مسألة التغيرات المناخية ومتطلبات التنمية المستدامة في الشرق الاوسط

أصبحت التغيرات المناخية من أخطر التحديات التي تواجه دول الشرق الأوسط، لما لها من تأثير مباشر على الموارد الطبيعية والأمن الغذائي والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

أولا : تأثير تغير المناخي على متطلبات التنمية المستدامة

فالمنطقة تشهد ارتفاعاً ملحوظاً في درجات الحرارة وتراجعاً في معدلات الأمطار وازدياداً في موجات الجفاف والعواصف الرملية، وهو ما انعكس بشكل مباشر على الزراعة والموارد المائية.

وقد أكدت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لسنة 1992 على ضرورة اتخاذ الدول تدابير تهدف إلى الحد من الانبعاثات الغازية ومواجهة ظاهرة الاحتباس الحراري،

---

[150] محمد بلفضل، القانون الدولي لحماية البيئة والتنمية المستدامة، مذكرة ماجستير في القانون العام، تخصص حقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة السانية . وهران، 2006–2007، ص 32 .

[151] محمد بلفضل، المرجع السابق ، ص 36–37.

كما جاء اتفاق باريس للمناخ لسنة 2015 ليُلزم الدول بإعداد مساهمات وطنية تهدف إلى خفض الانبعاثات الكربونية والعمل على الحد من ارتفاع درجات الحرارة العالمية.[152]

ومن الأمثلة الواقعية على آثار التغيرات المناخية ما شهدته ليبيا خلال سبتمبر 2023، حين تعرضت مدينة درنة لفيضانات كارثية نتيجة العاصفة "دانيال"، وهو ما تسبب في خسائر بشرية ومادية كبيرة وكشف ضعف البنية التحتية وعدم الجاهزية لمواجهة الكوارث المناخية.

ثانيا : المسؤولية القانونية تجاه التغيرات المناخية

وفي إطار تنفيذ الالتزامات الدولية، اتجهت العديد من الدول العربية إلى تبني مشاريع مرتبطة بالطاقة المتجددة والاقتصاد الأخضر، مثل مشاريع الطاقة الشمسية في السعودية وقطرومصر، وذلك انسجاماً مع الالتزامات الدولية المتعلقة بخفض الانبعاثات الكربونية والتحول نحو التنمية المستدامة.

كما أصبح مبدأ "التنمية المستدامة" من المبادئ الأساسية في القانون البيئي الدولي، وقد تم تكريسه في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لسنة 1992، خاصة المبدأ الثالث الذي يؤكد ضرورة تحقيق التنمية مع ضمان حقوق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية والبيئة السليمة.[153]

في إطار مواجهة آثار التغيرات المناخية وتحقيق التنمية المستدامة ، تم اعتماد مجموعة من التدابير القانونية ، من أهمها:[154]

1 الالتزام بتنفيذ اتفاق باريس للمناخ لسنة 2015 وخفض انبعاثات الغازات الدفيئة.

2 سن قوانين وطنية تدعم استخدام الطاقة المتجددة والاقتصاد الأخضر.

3 إدماج البعد البيئي في السياسات التنموية والاستثمارية.

4 تعزيز مبدأ المسؤولية البيئية ومحاسبة المتسببين في التلوث البيئي.

5 تطوير آليات الرقابة والقضاء البيئي لضمان احترام القوانين البيئية.

---

[152] الشيخ بومساحة ،مرجع سابق ،ص43-44.

[153] الشيخ بومساحة ،المرجع السابق ، ص49.

[154] محمد الصالح بوعافية ، مرجع السابق ، ص322.

6 وضع خطط وطنية للتكيف مع آثار الجفاف والكوارث المناخية.

7 دعم التعاون الدولي في مجالات المناخ والطاقة وحماية الموارد الطبيعية.

ويتضح من ذلك أن قضايا المياه والتغيرات المناخية لم تعد مجرد قضايا بيئية فقط، بل أصبحت ترتبط بشكل مباشر بالأمن والاستقرار والتنمية في منطقة الشرق الأوسط ، وهو ما يفرض على الدول تعزيز تشريعاتها الوطنية والالتزام بقواعد القانون الدولي البيئي من أجل حماية الموارد الطبيعية وتحقيق التنمية المستدامة.[155]

خلاصة الفصل

من خلال ما تم تناوله في هذا الفصل ، يتبين أن التعاون الدولي يمثل الآلية الأساسية التي يعتمد عليها المجتمع الدولي لمواجهة التحديات البيئية المتزايدة، بالنظر إلى الطبيعة العابرة للحدود التي تتسم بها المشكلات البيئية . وقد تجسد هذا التعاون من خلال المؤتمرات الدولية والاتفاقيات البيئية والمنظمات الدولية ، التي أسهمت في إرساء إطار قانوني ومؤسساتي يهدف إلى تنسيق جهود الدول وتوحيد مواقفها من أجل حماية البيئة والمحافظة على مواردها الطبيعية . كما أظهر هذا الفصل أن فعالية الحماية الدولية للبيئة ترتبط بمدى التزام الدول بتنفيذ تعهداتها الدولية ، وتعزيز التعاون في مجالات التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات ، لاسيما لفائدة الدول النامية، بما يضمن تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة . وعليه ، فإن نجاح التعاون الدولي في هذا المجال يظل رهيناً بتوافر الإرادة الدولية الصادقة ، والالتزام الجماعي بتطبيق قواعد القانون الدولي البيئي ، بما يكفل توفير حماية فعالة ومستدامة للبيئة لفائدة الأجيال الحاضرة والمستقبلية .

[155] محمد الصالح بوعافية ، المرجع السابق، ص323.

الخاتمة

الخاتمة.....

من خلال هذه الدراسة المقدمة حول التعاون الدولي لحماية البيئة ، يتضح أن البيئة أصبحت اليوم من أهم القضايا التي تستقطب اهتمام المجتمع الدولي ، لما تعرفه من تدهور مستمر نتيجة التوسع الصناعي والتكنولوجي وسوء استغلال الموارد الطبيعية . فقد أدى التطور الاقتصادي الذي عرفه العالم خلال العقود الأخيرة إلى بروز مشكلات بيئية خطيرة، كالتلوث البيئي بمختلف أنواعه، والتغيرات المناخية ، والاحتباس الحراري ، والتصحر، وتراجع التنوع البيولوجي ، وهي كلها تحديات لم تعد تقتصر آثارها على دولة معينة ، بل أصبحت تهدد البشرية جمعاء.

وقد أثبت الواقع أن حماية البيئة لم تعد مسألة داخلية تدخل ضمن الاختصاص الحصري للدول، وإنما أصبحت قضية دولية تتطلب تنسيقاً وتعاوناً دائماً بين مختلف الدول والمنظمات الدولية والإقليمية، خاصة وأن الأضرار البيئية أصبحت عابرة للحدود وتمس المصالح المشتركة للإنسانية . ومن هنا برزت أهمية التعاون الدولي باعتباره الوسيلة الأساسية لمواجهة هذه الأخطار البيئية وتحقيق حماية فعالة للبيئة على المستوى العالمي.

كما بينت الدراسة أن القانون الدولي البيئي شهد تطوراً ملحوظاً منذ النصف الثاني من القرن العشرين، حيث ساهمت المؤتمرات والاتفاقيات الدولية في وضع قواعد ومبادئ قانونية تهدف إلى تنظيم سلوك الدول في تعاملها مع البيئة ، والعمل على الحد من مختلف أشكال التلوث والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية . وقد شكلت مؤتمرات دولية عديدة ، على غرار مؤتمر ستوكهولم 1972 ومؤتمر ريو دي جانيرو 1992، نقطة تحول أساسية في تكريس الاهتمام الدولي بالبيئة والتنمية المستدامة.

كما أظهرت الدراسة أن التنمية المستدامة أصبحت تمثل الإطار الحديث الذي يقوم عليه القانون الدولي البيئي، باعتبارها تسعى إلى تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة ، بما يضمن حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية في الاستفادة من الموارد الطبيعية. غير أن تحقيق هذا الهدف ما يزال يصطدم بعدة عراقيل ، أهمها تعارض المصالح الاقتصادية

للدول، وضعف الالتزام الدولي بتنفيذ الاتفاقيات البيئية، إضافة إلى الفوارق الاقتصادية والتكنولوجية بين الدول المتقدمة والدول النامية.

ورغم كل الجهود الدولية المبذولة ، إلا أن البيئة لا تزال تواجه أخطاراً متزايدة، الأمر الذي يؤكد أن حماية البيئة تتطلب إرادة دولية حقيقية تقوم على التضامن والتعاون والمسؤولية المشتركة، مع ضرورة تعزيز آليات الرقابة والمتابعة لضمان احترام الالتزامات الدولية المتعلقة بحماية البيئة . ومن خلال معالجة هذا الموضوع ، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج الأساسية ، تتمثل فيما يلي:

1-أن المشكلات البيئية المعاصرة أصبحت ذات طابع عالمي ، الأمر الذي يجعل من التعاون الدولي ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنها في مجال حماية البيئة.

2-أن القانون الدولي البيئي شهد تطوراً كبيراً بفضل المؤتمرات والاتفاقيات الدولية التي ساهمت في وضع مبادئ وقواعد قانونية تنظم حماية البيئة وتحد من الأخطار البيئية المختلفة.

3-أن التنمية المستدامة أصبحت من أهم المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي البيئي ، باعتبارها تسعى إلى تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية وضرورة المحافظة على البيئة.

4-أن فعالية التعاون الدولي البيئي ما تزال محدودة بسبب ضعف التزام بعض الدول بتطبيق الاتفاقيات الدولية، إضافة إلى تعارض المصالح الاقتصادية والسياسية بين الدول.

5-أن الدول النامية تعد الأكثر تضرراً من المشكلات البيئية ، بسبب ضعف الإمكانيات الاقتصادية والتكنولوجية اللازمة لمواجهة الأخطار البيئية وتحقيق التنمية المستدامة.

استناداً إلى النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم مجموعة من الاقتراحات، تتمثل في :

1-ضرورة تعزيز التعاون الدولي في المجال البيئي من خلال تفعيل الاتفاقيات الدولية وتطوير آليات التنسيق بين الدول والمنظمات الدولية المختصة بحماية البيئة.

2-العمل على تشديد الرقابة الدولية على الأنشطة الصناعية والاقتصادية الملوثة للبيئة، مع فرض عقوبات فعالة على الجهات المتسببة في الأضرار البيئية.

3-ضرورة تقديم الدعم المالي والتقني للدول النامية لمساعدتها على مواجهة التحديات البيئية وتحقيق التنمية المستدامة دون الإضرار بالموارد الطبيعية.

4-تعزيز الوعي البيئي لدى الأفراد والمؤسسات ، من خلال دعم البرامج التعليمية والإعلامية الهادفة إلى نشر الثقافة البيئية وترسيخ قيم المحافظة على البيئة.

5-تشجيع البحث العلمي والتعاون التقني بين الدول في مجال الطاقات النظيفة والتكنولوجيا البيئية الحديثة، بهدف التقليل من مصادر التلوث والمحافظة على التوازن البيئي.

يفتح موضوع التعاون الدولي لحماية البيئة المجال أمام العديد من الدراسات المستقبلية، خاصة في ظل التطورات المتسارعة التي يشهدها العالم في المجال البيئي. ويمكن مستقبلاً التوسع في دراسة المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية، ومدى فعالية القضاء الدولي في تسوية النزاعات البيئية، إضافة إلى دراسة دور المنظمات غير الحكومية والجمعيات البيئية في دعم الجهود الدولية لحماية البيئة.

كما يمكن التعمق في دراسة أثر التغيرات المناخية على الأمن الدولي ، وعلاقة البيئة بحقوق الإنسان ، خاصة مع تزايد الحديث عن الحق في بيئة سليمة كأحد الحقوق الأساسية للإنسان. كذلك يظل موضوع الانتقال نحو الاقتصاد الأخضر والطاقات المتجددة من المواضيع المهمة التي تستحق المزيد من البحث والدراسة ، نظراً لدورها الكبير في تحقيق التنمية المستدامة والحد من التدهور البيئي .

وفي الأخير، تبقى حماية البيئة مسؤولية جماعية مشتركة بين الدول والأفراد ، لأن الحفاظ على البيئة لا يرتبط فقط بحماية الطبيعة ، وإنما يرتبط بحماية الإنسان وضمان مستقبل

الخاتمة.....

الأجيال القادمة، وهو ما يفرض على المجتمع الدولي ضرورة مواصلة الجهود والعمل المشترك من أجل بناء بيئة سليمة وآمنة تحقق التنمية والاستقرار للبشرية جمعاء.

قائمة المراجع

References

قائمة المصادر والمراجع

أولا المصادر :

أولًا: الاتفاقيات والإعلانات الدولية

- اتفاقية رامسار للأراضي الرطبة (1971).
- اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية (CITES) (1973).
- اتفاقية التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود (1979).
- القانون رقم 83-03 المؤرخ في 5 فبراير 1983 المتعلق بحماية البيئة (الجزائر) – قانون ملغى.
- اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون (1985).
- بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (1987).
- اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود (1989).
- إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (1992).
- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) (1992).
- بروتوكول كيوتو (1997).
- اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية (1997).
- القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (الجزائر).
- اتفاق باريس بشأن تغير المناخ (2015).
- المادة 5: تنص على مبدأ «الانتفاع والمشاركة المنصفين والمعقولين».

ثانيًا: النصوص القانونية

- القانون رقم 83-03 المؤرخ في 5 فبراير 1983 المتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6 لسنة 1983 (قانون ملغى).
- المادة 3/4 من اتفاقية بازل لسنة 1989 المتعلقة بالتزام الدول بتقليل توليد النفايات الخطرة.
- المادة 4/4 من اتفاقية بازل لسنة 1989 المتعلقة بالإدارة السليمة للنفايات الخطرة حمايةً للإنسان والبيئة.
- اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لسنة 1997:
- المادة 7: تنص على «الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن».
- القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003.
- ملاحظة: إذا كانت هذه القائمة ستُدرج في مذكرة التخرج ضمن قسم المراجع القانونية، فمن الأفضل الفصل بين الاتفاقيات والإعلانات الدولية والتشريعات الوطنية كما هو موضح أعلاه، لأن هذا هو الأسلوب الأكاديمي الأكثر شيوعًا.

ثانيا: المراجع

1-الكتب

- أسامة الخولي، *البيئة وقضية التنمية والتصنيع*، الكويت، عالم المعرفة، مطابع السياسة، 2002 .
- أحمد عبد الكريم سلامة، *قانون حماية البيئة: دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية*، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، السعودية، 1997 .
- أحمد محمد حشيش، *المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدأ أسلمة القانون المعاصر*، دار الكتاب القانونية، مصر، 2002 .
- ابتسام سعيد الملكاوي، *جريمة تلوث البيئة: دراسة مقارنة*، عمّان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008 .
- داود سنكرة، *التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث: دراسة تحليلية*، دار شتات للنشر، الإمارات، 2012 .

•رياض صالح أبو العطا، *حماية البيئة من منظور القانون الدولي العام*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2008 .

•سهير إبراهيم حاجم الهيتي، *الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة*، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014 .

•سمير إبراهيم حاج الهيتي، *الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة*، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014 .

•صالح محمد محمود بدر الدين، *الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث*، القاهرة، دار النهضة العربية، 2006 .

•طارق إبراهيم الدسوقي، *الأمن البيئي والنظام القانوني لحماية البيئة*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009 .

•عبد الرزاق مقري، *مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية*، الجزائر، دار الخلدونية، 2008 .

•عبد العزيز سالم، *القانون الدولي الإنساني: النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية*، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012 .

•عبد العزيز مخيمر، *دور المنظمات الدولية في حماية البيئة*، دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر .

•عادل ماهر الألفي، *الحماية الجنائية للبيئة*، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2009 .

•علي إبراهيم، *الوسيط في المعاهدات الدولية والإبرام*، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1995 .

•قنديل سعيد، *آليات تعويض الأضرار البيئية: دراسة الأنظمة القانونية والاتفاقيات الدولية*، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004 .

•لخضر زارة، *المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام*، الطبعة الأولى، دار الهدى، الجزائر، 2011 .

•محمد حسين عبد القوي، *الحماية الجنائية للبيئة الهوائية*، النسر الذهبي للطباعة، بيروت، 2002 .

•محمد فاروق المنياوي، *المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة*، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2008 .

ياسر محمد فاروق المنياوي، *المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة*، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة،

2-المقالات :

- إبراهيم محمد العناني، "البيئة والتنمية: الأبعاد القانونية الدولية"، السياسة الدولية، العدد 110، أكتوبر 1992.
- أمل يازجي، "القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 20، العدد 1، 2004.
- بالخير انتصار، "الإطار المفاهيمي لحماية البيئة"، ضمن أعمال ملتقى آليات حماية البيئة، مركز الجيل للبحث العلمي، طرابلس، لبنان، 2017.
- حسان بن عبد الكبير، "الآليات القانونية الوقائية ودورها في الحد من الجرائم البيئية"، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 2.
- حسين حياة، سليمة ولدغش، "دور التحكيم الدولي في حماية البيئة"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 2، 2021.
- خديجة بن قطاط، "قيام النظام الدولي للبيئة"، مجلة القانون والأعمال، 2014.
- رابح منزر، "مبادئ القانون الدولي العامة لحماية الغلاف الجوي من التلوث"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 1، 2022.
- عبد الرحمن العايب، "وظيفة التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 11، 2011.
- عبد النور دلول، "المسؤولية الدولية عن انتهاكات الأمن البيئي: دراسة في الإطار القانوني والآليات الرادعة"، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، المجلد 15، العدد 1، 2026.
- عبدالكريم جمال، "الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي للبيئة"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد 6، العدد 1.
- عمر مخلوف، "تأصيل القانون الدولي للبيئة . المفهوم والمصادر"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 1، 2018.
- القاسم جمال الدين بن غربي، "الآليات الدولية لحماية البيئة"، مجلة قضايا معرفية، المجلد 1، العدد 7، 2021.
- كريم زرمان، "التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي 2001–2009"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 7، 2010.

- محمد رحموني، "الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في اتفاق باريس"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 1، 2018.
- محمد الصالح بوعافية، "التنمية المستدامة في أفريقيا: تحديات تحقيق التوازن بين استغلال الموارد الطبيعية ومتطلبات النمو"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 9، العدد 2، 2025.
- مصطفى سالم عبد البخيت، محمود خليل جعفر، "الحماية القانونية للأراضي الرطبة في ضوء اتفاقية رامسار (الأهوار العراقية نموذجاً)"، مجلة الحقيقة، المجلد 18، العدد 1، 2019.
- مفتاح عبد الجليل، "التعاون الدولي في مجال حماية البيئة"، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 8، العدد 12، 2016.
- هشام سالمي، موسى عاشور، "صيانة التنوع البيولوجي أساس التنمية المستدامة: مقاربة قانونية"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 60، العدد 3، 2023.

3- **المذكرات:**

- بلفضل محمد، *المسؤولية الدولية الناتجة عن الأضرار البيئية في الأنظمة الوطنية والاتفاقيات الدولية*، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2011–2012.
- الشيخ بومساحة، *الأمن البيئي في الأراضي تحت الاحتلال في منظور القانون الدولي الإنساني*، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2010.
- الشيخ محمد صالح، *الآثار الاقتصادية والمالية للتلوث ووسائل الحماية منها*، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2002.
- فاطنة طاوسي، *الحق في البيئة السليمة في التشريع الدولي والوطني*، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014.
- فيصل بوخالفة، *الجريمة البيئية وسبل مكافحتها في التشريع الجزائري*، أطروحة دكتوراه علوم في القانون، جامعة باتنة 1، 2016–2017.
- كريم بركات، *مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة*، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2013–2014.
- ليلة زياد، *مشاركة المواطنين في حماية البيئة*، مذكرة ماجستير في القانون، تخصص قانون دولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2010.

- محمد بلفضل، *القانون الدولي لحماية البيئة والتنمية المستدامة*، مذكرة ماجستير في القانون العام، تخصص حقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة السانية، وهران، 2006–2007.
- وليد عايد عوض الراشيدي، *المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة*، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2012.
- ياسين بوتلحيق، *الجباية البيئية*، مذكرة الدراسات العليا المتخصصة، تخصص الجباية، جامعة البليدة، مارس 2007.

المراجع الأجنبية

Antoine Gazano, Les Relations Internationales, Paris, Gualino éditeur, 2001.

Olivier Mazaudoux, Droit international public et droit international de l'environnement, Les Cahiers du CRIDEAU, n°16, PULIM, 2008

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية

التعاون الدولي لحماية البيئة

ماستر - تخصص: قانون عام اقتصادي

إعداد الطلبة:
الخدير شبوعات
محمد اكرم الصيد

تحت إشراف الأستاذة:
وسيلة عبادة

ملخص البحث:

تتناول هذه الدراسة دور التعاون الدولي كآلية أساسية لمواجهة التحديات البيئية العابرة للحدود. بات من الضروري تفعيل الاتفاقيات الدولية وضمان التزام الدول بها لتحقيق تنمية مستدامة.

الكلمات المفتاحية:

التعاون الدولي، حماية البيئة، القانون العام الاقتصادي، التنمية المستدامة.

إشكالية البحث الرئيسية:

هل ساهم التعاون الدولي في حماية البيئة؟

منهج الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لمناقشة النصوص القانونية الدولية والاتفاقيات ذات الصلة، مع تحليل المعطيات الاقتصادية للبيئة.

أهمية الدراسة:

الأهمية العلمية:
إثراء المكتبة القانونية بمرجع حول دور القانون الاقتصادي العام في حماية البيئة.

الأهمية العملية:
تقديم توصيات لصانع القرار حول تفعيل الاتفاقيات الدولية وطنياً.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات :

شكر و عرفان ---------- 3

الاهـــــداء ---------- 4

الاهـــــداء ---------- 5

مقدمـــــــــة ---------- 6

الفصل الأول: الإطار القانوني للتعاون الدولي في حماية البيئة ---------- 12

المبحث الأول: ماهية القانون الدولي لحماية البيئة ---------- 14

المطلب الأول: مفهوم التعاون الدولي لحماية البيئة ---------- 14

الفرع الأول: تعريف التعاون الدولي البيئي ---------- 15

الفرع الثاني: الأساس القانوني للتعاون الدولي لحماية البيئة ---------- 17

الفرع الثالث: مبادئ التعاون الدولي في حماية البيئة ---------- 20

المطلب الثاني: العلاقة بين البيئة والتنمية المستدامة ---------- 26

الفرع الاول : البيئـــة ---------- 27

المبحث الثاني: مظاهر التعاون الدولي لحماية البيئة ---------- 27

المطلب الأول: المؤتمرات الدولية البيئية ---------- 27

الفرع الأول: مرحلة ما قبل التسعينيات ---------- 27

الفرع الثاني: مرحلة ما بعد التسعينيات ---------- 29

المطلب الثاني: الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة ---------- 32

الفرع الأول: الإطار الاتفاقي لحماية الغلاف الجوي ---------- 32

الفرع الثاني: الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتغيرات المناخية ---------- 36

الفرع الثالث: الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ---------- 39

الفصل الثاني: الهيئات الوقائية و التدبيرية لحماية البيئة ---------- 43

المبحث الأول: دور المنظمات الدولية في حماية البيئة ---------- 45

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية الحكومية في حماية البيئة ---------- 45

الفرع الأول: الإطار القانوني المؤسساتي لعمل المنظمات الدولية الحكومية في المجال البيئي-- 45

الفرع الثاني: آليات تدخل المنظمات الدولية الحكومية في حماية البيئة ---------- 50

المطلب الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية البيئة ---------- 53

الفرع الأول: أهم المنظمات الدولية غير الحكومية ودورها في نشر الوعي البيئي ---------- 53

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في دعم الحماية الدولية للبيئة ---------- 58

المبحث الثاني: تقيم التعاون الدولي في حماية البيئة ---------- 62

المطلب الاول: الانعكاسات الايجابية للتعاون الدولي في مجال حماية البيئة ---------- 63
الفرع الأول: آثار التعاون الدولي على الصعيد الداخلي ---------- 63
الفرع الثاني: آثار التعاون الدولي على الصعيد الخارجي ---------- 67
المطلب الثاني: التحديات الواقعية والقانونية لحماية البيئة (الشرق الأوسط .نمودجا) ---------- 69
الفرع الأول: التحديات الناتجة عن النزاعات المسلحة والتلوث البيئي ---------- 70
الفرع الثاني: التلوث البيئي الناتج عن النشاطات الصناعية (النفطية) ---------- 73
فرع الثالث : مسألة التغيرات المناخية ومتطلبات التنمية المستدامة في الشرق الاوسط --------- 78
خلاصة الفصل ---------- *80*

الخاتمة ---------- 81

قائمة المراجع ---------- 86

قائمة المصادر والمراجع ---------- *87*
أولا المصادر : ---------- 87
ثانيا: المراجع ---------- 88

فهرس المحتويات ---------- 89

قائمة المختصرات :

المختصر	المعنى باللغة العربية	الاسم باللغة الانجليزية
ONU	منظمة الامم المتحدة	Organisation des Nations Unies
PNUE (أو UNEP)	برنامج الامم المتحدة للبيئة	United Nations Environment Programme
CCNUCC (أو UNFCCC)	الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ	United Nations Framework Convention on Climate Change
COP	مؤتمر الأطراف	Conference of the Parties
CBD	اتفاقية التنوع البيولوجي	Convention on Biological Diversity

CITES	اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع المهددة بالانقراض	Convention on International Trade in Endangered Species
GES	الغازات الدفيئة	Greenhouse Gases
NDCs	المساهمات المحددة وطنياً	Nationally Determined Contributions
CBDR	المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة	Common But Differentiated Responsibilities
OECD	منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	Organisation for Economic Co-operation and Development
GEF	مرفق البيئة العالمية	Global Environment Facility
EIA	تقييم الأثر البيئي	Environmental Impact Assessment

ملخص الدراسة :

تتناول هذه الدراسة موضوع التعاون الدولي لحماية البيئة باعتباره وسيلة أساسية لمواجهة التحديات البيئية المعاصرة التي تجاوزت حدود الدول وأصبحت تهدد البشرية جمعاء. وتهدف إلى إبراز دور القانون الدولي والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية في تعزيز حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة. كما تركز على المبادئ القانونية البيئية، مثل مبدأ الوقاية والمسؤولية المشتركة، ودور المنظمات الدولية في دعم الجهود البيئية العالمية. وتبين الدراسة مدى مساهمة التعاون الدولي في الحد من التلوث وحماية الموارد الطبيعية رغم التحديات والصعوبات التي تواجهه. وتخلص إلى أن حماية البيئة تتطلب التزامًا دوليًا جماعيًا وتنسيقًا مستمرًا بين الدول لتحقيق تنمية مستدامة للأجيال الحالية والمستقبلية.

الكلمات المفتاحية:

التعاون الدولي، حماية البيئة، القانون الدولي البيئي، التنمية المستدامة، التلوث البيئي، الاتفاقيات الدولية، التغيرات المناخية، الموارد الطبيعية.

Summary

This study addresses international cooperation for environmental protection as an essential means of confronting contemporary environmental challenges that have transcended national borders and now threaten humanity as a whole. It aims to highlight the role of international law, international agreements, and global conferences in strengthening environmental protection and achieving sustainable development. The study also focuses on environmental legal principles, such as the precautionary principle and the principle of common responsibility, as well as the role of international organizations in supporting global environmental efforts. Furthermore, it examines the extent to which international cooperation has contributed to reducing pollution and protecting natural resources despite the various challenges and difficulties it faces. The study concludes that environmental protection requires collective international commitment and continuous coordination among states in order to achieve sustainable development for present and future generations.

Keywords:

International cooperation, environmental protection, international environmental law, sustainable development, environmental pollution, international agreements, climate change, natural resources.

Résumé de l'étude :

Cette étude examine la coopération internationale en matière de protection de l'environnement comme un moyen fondamental de relever les défis environnementaux contemporains qui ont dépassé les frontières nationales et menacent désormais l'humanité entière. Elle vise à souligner le rôle du droit international, des accords et des conférences internationales dans la promotion de la protection de l'environnement et la réalisation du développement durable. L'étude se concentre également sur les principes juridiques environnementaux, tels que le principe de précaution et les responsabilités communes mais différenciées, ainsi que sur le rôle des organisations internationales dans le soutien des efforts environnementaux mondiaux. Elle démontre à quel point la coopération internationale contribue à réduire la pollution et à protéger les ressources naturelles, malgré les défis et les difficultés rencontrés. L'étude conclut que la protection de l'environnement exige un engagement international collectif et une coordination continue entre les nations pour parvenir à un développement durable pour les générations actuelles et futures.

Mots-clés : Coopération internationale, protection de l'environnement, droit international de l'environnement, développement durable, pollution environnementale, accords internationaux, changement climatique, ressources naturelles.